المملكـــة العربيـــة السعوديـــة
مركز شيخ الإسلام ابن تيمية الوقفي
الريـــاض - حـــي سلطـانة

تفريغ شرح كتاب

منهج السالكين

وتوضيح الفقه في الدين

الشيخ عبدالرحمن سعدي - المتوفى سنة ١٣٧٦ هـ - رحمه الله

للشيخ:

محمد بن عبدالله المعيوف

ملاحظة: الشيخ لم يراجع التفريغ

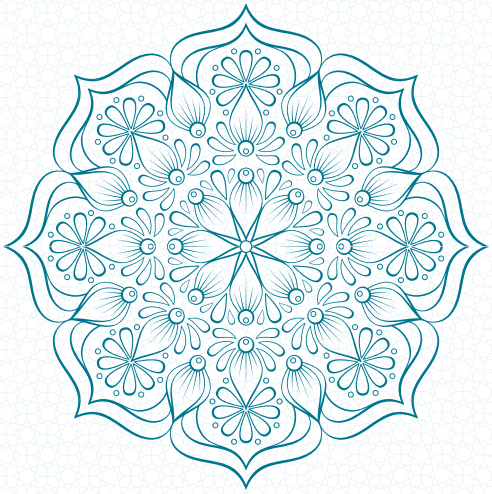

منهج السالكين

وتوضيح الفقه في الدين

الشيخ

محمد بن عبد الله المعيوف

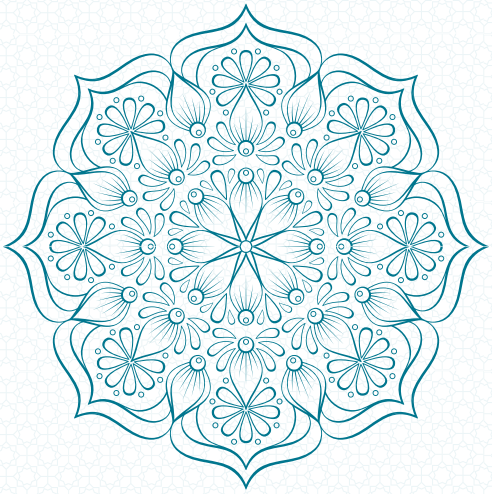

باب صفة الصلاة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، من يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده ولا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا.

اللهم انفعنا بما علمتنا وعلمنا ما ينفعنا وزدنا وارزقنا علما ينفعنا، ربّ زدنا علما واهدنا وسددنا وارزقنا البصيرة في الدين والإخلاص في القول والعمل، أما بعد إخواني فحياكم الله وأهلا وسهلا ومرحبا بكم في مواصلة السير في هذا الطريق والذي هو الطريق إلى الجنة، نسأل الله أن يثبتنا وإياكم عليه وأن يبلغنا غايته.

هذا الطريق عظيم يا إخوان، والأمور عندما تكون كبيرة تحتاج بعد توفيق الله عَزَّوَجَلَّ إلى مثابرة وصبر ومصابرة، فالأمور الكبيرة لا تُنال بالهمم الصغيرة، ولكنها تُنال أولاً وقبل كل شيء بتوفيق الله عَزَّوَجَلَّ، فلهذا يتأكد على طالب العلم أن يكون وثيق الصلة بربه -سبحانه وبحمده- يدعوه ويرجوه دائمًا وأبدا أن ييسر له هذا الطريق ويثبته عليه.

وقد أمر الله تعالى محمداً ﷺ بدعوة، لم يأمره بالتزود من شيء إلا من هذا الأمر الذي أنتم في صدده وهو العلم، في قوله عَزَّوَجَلَّ ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ دلّت الآية على أنّ العلم يزيد، وأنا أعظم سبب لزيادته إعانة الله عَزَّوَجَلَّ.

ودلت الآية على أن العلم ينتظم الدين كله، فقوله ﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ يدخل فيه زيادة الإيمان والتقوى وجميع الأعمال الصالحة.

ولهـذا يتأكد علينا جميعا يا إخوان أن نحرص على مواصلة السـير في هذا الطريق والصبر عليه، فليس الشـأن يا أخي أن تسـلك الطريق وإنما الشأن كل الشأن أن تثبت على الطريق وتستمر على الطريق.

والأمر لا شك كبير، لا سيما في هذه الأزمنة، فالمشغلات لا تنتهي وأعباء الدنيـا لا تنقضـي، ولكن مع ذلك ينبغي أن تجعل زهـرة وقتك في طاعة ربك، وأن يكـون وقتك بين عبادة لربك وطلب للعلم، فهذان الأمران يا إخواني هما لذة الحياة إن كان في الحياة من لذة.

ثم يتجشّـم الإنسـان الطريق ويصبر، قد يضطره هذا إلـى أن ينتقل من بلد إلـى بلد وأن يسـافر، فربما يأتي من بلد بعيد، سـواء من داخـل المملكة أو من خارجهـا، وكونه يأتي ويسـافر لطلـب العلم هو بذلك يحيي أمـرا عظيمـًا كان الأوائل عليه، وهو الرحلة في طلب العلم، ولنا في موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ أُسوة حسنة لما قال له ربه عَزَّوَجَلَّ إن في مجمع البحرين رجلا عنده من العلم ما ليس عندك.

فتجشـمَ الخطر وركب البحر حتى وصل إليه، وقال له بأسـلوب المتأدب ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾

وهـو موسـى عَلَيْهِ السَّلَامُ كليم الرحمن، ومـن أولي العزم، ومـع ذلك يقول للخضر -وهو أدنى منه منزلة لا شـك- ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ﴾ يسـتأذنه، ثم يقول ﴿عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ﴾ فالخضر مُعلم وموسى يتعلم، ولم يمنعه مقامه الرفيع أن يتعلم وأن يأخذ العلم ممن هو أدنى منه.

ثم يقول: ﴿مِمَّا عُلِّمْتَ﴾ أي أن العلم من الله عَزَّوَجَلَّ هذا العلم الذي حباك الله

وخصك به علّمني منه، ثم يقول ﴿مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ فدل على أن الرشد غاية العلم، وأن الإنسان بسلوكه يبتغي سبيل الرشاد، ويطلب العلم ليرفع الجهل عن نفسه ويرفعه عن غيره، ويحمي حياض الدين ويذب عن هذا الشرع العظيم، ويبادر العلم قبل رفعه، فإن العلم مرفوع ولا بد، فيجتهد الإنسان في أن يطلب العلم ويحصّله ويفيد ويستفيد، وإذا فترت منه الهمة فليذكر النفس الضعيفة أن هذا طريق الجنة فإلى أين الذهاب.

وفي حديث أبي الدرداء لما جاءه رجل مسافر، والسفر في الزمن الماضي ما يخفاكم مشقته والخطر الذي يكتنفه، لما جاء قال: ما الذي جاء بك؟ قال طلب العلم، قال ألك حاجة غيره؟ قال لا، فأورد عليه الحديث الجليل الشهير، كالمبشر له والمبشر لكل طالب علم يسير في الطريق، وهو حديث أبي الدرداء، ولا يخفاكم وأوّله قوله ﷺ «من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة، وإن العالِم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب، والعلماء ورثة الأنبياء، والأنبياء لم يورّثوا درهما ولا دينارا، وإنما ورَّثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر»

فهلمّوا أيها الشباب إلى ميراث الأنبياء، وهلموا إلى هذا الحظ الوافر، ليس حظوظ الدنيا ولا الدراهم ولا الدنانير، فالأنبياء ما ورّثوها، وإنما ورّثوا العلم.

وفيه إشارة إلى أن الإنسان يحرص على طلب العلم مخلصا في نيته لله عَزَّوَجَلَّ، ليس همه المال وأعراض الدنيا وأغراضها.

وفيه أيضا حَثٌّ له على أن يكون شغله الشاغل طلب العلم، وليس جمع المال وحيازته، حتى إذا انتقل من دنياه ورّث العلم وليس الدرهم والدينار،

نسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن يرزقنا وإياكم العلم النافع والعمل الصالح والدعوة إليه، والبصيرة في الدين والإخلاص في القول والعمل.

موضوعنا يا إخواني هو تتمة لما بُدئ به في الدورة الماضية، التعليق اليسير على كتاب الشيخ عبد الرحمن السعدي -قدّس الله روحه ونوّر ضريحه- منهج السالكين في توضيح الفقه في الدين.

وكنا انتهينا إلى باب صفة الصلاة.

والصلاة يا إخوان أمرها عظيم؛ ولهذا عُني العلماء بها وذكروا صفَاتها.

والشأنُ فيها الاقتداء بالمصطفى ﷺ «صلوا كما رأيتموني أصلي».

وقبل أن نبدأ يا إخواني أحب أن أعرض بعض الأحاديث المشتملة على جملة من الصفات التي ينبغي التنبه لها في الصلاة، وهي من جوامع ما رويَ عنه ﷺ، وآمُل أن تنتبهوا لهذه الأحاديث، ولعلكم تحفظونها لكن من باب التذكير؛ حتى إذا قرأنا الكتاب نعرض ما فيه على هذه الأحاديث، حتى يُؤخذ الماء من منبعه.

الحديث الأول حديث شهير اشتهر عند أهل العلم بحديث المسيء في صلاته، والمسيء في صلاته هو صحابي دخل المسجد والنبي ﷺ جالس، وهذا الصحابي هو خلّاد بن رافع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فصلّى، ثم جاء النبي ﷺ إليه وقال عَلَيْهِ السَّلَامُ «ارجع فصلّ فإنك لم تصلِّ» فعل ذلك ثلاثا ثم قال بعد ذلك في الثالثة بأسلوب المتلطف المتأدب المحتاج المفتقر للعلم: والذي بعثك بالحق لا أحسن غير هذا فعلّمني.

فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء كما أمرك الله، ثم استقبل القبلة واقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعا، ثم

ارفع حتى تعتدل قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم افعل مثل ذلك في صلاتك كلها»

وهذه الرواية عند السبعة، وإذا أُطلق السبعة فمن المراد بهم يا إخوان؟ أحب أن تشاركوني.

الشيخان، وأصحاب السنن الأربعة، وأحمد، هذا الحديث اتفق عليه السبعة، وله روايات كثيرة جدا في السنن.

والمقصود أن النبي ﷺ بيّن له أمراً مهمًا في الصلاة، وهو الطمأنينة فيها، وبيّن له بعض الأحكام الأخرى.

الحديث الثاني حديث اشتمل على عشر جمل، وروته الصديقة بنت الصديق -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وأرضاها-، وهي أعلم الناس برسول الله ﷺ، والحديث خرّجه مسلم في صحيحه عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد لله رب العالمين، وكان إذا ركع لم يُشخص رأسه ولم يصوّبه ولكن بين ذلك، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما، وكان إذا رفع رأسه من السجود لم يسجد حتى يستوي جالسا، وكان يقول في كل ركعتين التحية، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى، وكان ينهى عن عُقبة الشيطان، وأن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع، وكان يختم الصلاة بالتسليم»

بدأت بتكبيرة الإحرام وانتهت بختام الصلاة: التسليم.

والصلاة كما ورد في الحديث عنه ﷺ «تحريمها التكبير وتحليلها التسليم»

وثمّة فائدة لطيفة يذكرها العلماء في قول عائشة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- بأنه كان يفتتح الصلاة بالتكبير، فلا ينوي، يعني لا يتلفظ بالنية كما يفعل بعض الناس، التلفظ

بالنية لم يرد عنه ﷺ ولا عن السلف الصالح، وإنما هو بدعة محدثة، فالواجب التنبيه عليها، والعبادات لا يجوز للإنسان أن يتعبد الله عَزَّوَجَلَّ فيها إلا بمشروع.

الحديث الثالث حديث أبي حُميد الساعدي، رواه محمد بن عمرو بن عطاء، وذكر أنهم كانوا في مجلس فيه نخبة من أصحاب النبي ﷺ فتذاكروا صلاة النبي ﷺ، فقال أبو حميد -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: أنا أعلمكُم بصلاة رسول الله ﷺ، وفي رواية: أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ، قالوا كيف ولم تكن أكثرنا له تبعةً ولا أقدم صحبة؟ ثم قالوا له: اعرض.

فقال -وهذه رواية الصحيحين، الحديث له روايات عديدة وكثيرة وصحيحة في السنن- قال «رأيت النبي ﷺ إذا كبّر للصلاة رفع يديه حَذو منكبيه، وإذا ركع أمكنَ يديه من ركبتيه وهصَرَ ظهره، وإذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه، وإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة، وإذا جلس في الركعتين -يعني التشهد الأول- فرش رجله اليسرى ونصب اليمنى، وإذا جلس في الركعة الأخيرة قدم رجله اليسرى ونصب اليمنى وقعد على مقعدته»

والحديث كما قلت لكم له روايات عديدة وكثيرة ويُحتاج إليها لعله يشار إلى شيء منها.

الحديث الرابع والأخير حديث أخرجه النسائي وصححه الأئمة -رحمهم الله تعالى-، وهو حديث جليل يُحتاج إليه في هذا الأمر، وهو حديث وائل بن حُجر قال: قلت لأنظرنّ إلى صلاة رسول الله ﷺ كيف يصلي، فنظرت إليه «فقام يصلي، فرفع يديه حتى جعلهما بحذاء فروع أذنيه» حديث أبي حُميد: جعل يديه حذو منكبيه، وحديث وائل: جعلهما حذاء فروع الأذنين، وما المراد بفروع الأذنين؟

فرع الشيء أعلاه أم أسفله؟ الأصل أعلاه، ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾

وهذا الذي ذكره ابن الأثير -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- قال: فرع الشيء أعلاه».

يعني جعل يديه حذاء فروع أذنيه، هكذا.

«ثم وضع يده اليمنى على كفه اليسرى والرُّسغ والسّاعد»، هذا الكف وهذا الرُّسغ والسّاعد الذراع، يضع راحته على ظهر كفه، ووسط يده على الرُّسغ، والأصابع تكون على السّاعد.

«فلما أراد أن يركع رفعهما مثلها، ووضع يديه على ركبتيه، ولما رفع رأسه رفعهما مثلها»

يعني رفع يديه إلى فروع أذنيه.

«ثم سجد فجعل يديه بحذاء فروع أذنيه أيضا»

لاحظ أن أبا حُميد لما ذكر السجود في حديث السنن ذكر أن النبي ﷺ وضع يديه بحذاء منكبيه، كروايته في رفع يديه عند الدخول في الصلاة.

ووائل بن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما ذكر وضعهما في السجود ذكر أن وضعهما في السجود مثل وضعهما في تكبيرة الإحرام، لكن هنا على الأرض جعلهما إلى فروع أذنيه، فدلّ على أن هاتين الصفتين صفتان مشروعتان.

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ثم قعد فافترش رجله اليسرى، وجعل يده اليسرى على فخذه وركبته اليسرى، وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى، وقبض الثنتين وحَلّق ورفع أصبعه فرأيته يحركها يدعو بها»

هذا في أي شيء؟ في التشهد.

هذا حديث وائل.

لو أردنا أن نعرف صفة الصلاة باختصار:

أولاً يتوضأ الإنسان ويُحسن الوضوء، ثم يذهب إلى المسجد، لا يخطو خطوة إلا رفعه الله تعالى بها درجة وحط عنه بها خطيئة، وإذا خرج عامداً إلى المسجد فلا يشبّكن أصابعه فإنه في صلاة، كما في حديث كعب بن عُجرة.

يدخل المسجد، فإذا دخل المسجد يقول ما ثبت عنه ﷺ من حديث أبي حميد أو أبي أسيد الساعدي، كان إذا دخل المسجد ﷺ قال «اللهم افتح لي أبواب رحمتك» وإذا خرج قال «اللهم إني أسألك من فضلك «

وفي رواية في حديث أبي حميد وفي حديث أنس أيضاً أنه يقول: بسم الله، ويصلي عليه ﷺ، ثم يقول الدعاء.

وورد من حديث عبد الله بن عمرو أيضاً أنه كان إذا دخل المسجد قال: «أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وبسلطانه القديم من الشيطان الرجيم» فيتنحى عنه الشيطان ويقول: حُفظ مني سائر اليوم.

ثم يدخل المسجد ويصلي بالصفات التي مرت بنا، فأول ما يفتتح الصلاة يرفع يديه، ومنتهاهما إما إلى فروع الأذنين أو حذو المنكبين، هو مُخير، وكلتا الصفتين وردت عن النبي ﷺ وصحت عنه، يرفع يديه حذو منكبيه أو حذو فروع أذنيه، ثم يكبر ويضع يده اليمنى على كفه والرسغ والساعد، هذه صفة، أو يضعها على الذراع كما في حديث سهل بن سعد المخرّج في الصحيح: «كانوا يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى»

فإما أن يضعها على كفه والرسغ والساعد، وإما أن يضع اليمنى على الساعد أو الذراع.

ثم يستفتح، والاستفتاحات وردت عنه ﷺ بصيغ عديدة، منها -ولعله أثبتها وأصحها- ما ورد في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما سأل النبي ﷺ، قال كان النبي ﷺ إذا كبر سكت هُنيهة، فقلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي، أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول؟

فقال: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرَد»

يسأل ربه أن يغسله من خطاياه، بل وينقيه، والتنقية فوق الغسل، بل ويبعد هذه الخطايا عنه بعد المشرق عن المغرب، وهذا أبلغُها.

أو يقول «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك» وهذا هو المشهور في مذهب الإمام أحمد وأبي حنيفة، وقد ورد من حديث عائشة وأبي سعيد مرفوعا للنبي ﷺ، ورواه مسلم عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفا عليه، وكان يعلمه الناس -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه-.

ومنها ما ثبت في صحيح مسلم من حديث علي، وهو استفتاح طويل «وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أُمرت وأنا من المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت» إلى آخره.

وهناك استفتاحات عديدة، منها: الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا، الحمد لله حمدًا كثيرا طيبًا مباركًا فيه، وإزاءَ تنوع هذه الاستفتاحات فما المشروع؟

المعروف المشهور في كل مذهب استفتاح، ولكن الذي عليه أهل التحقيق أن الإنسان في مثل هذه الأمور التي تتنوع ماذا يفعل بها؟ ينوّع، لماذا ينوّع؟ أولا

لتنشيط النفس، وثانيا للمحافظة على هذا الشرع العظيم، فيأخذ هذا أو يأخذ ذاك، والأمر فيه واسع.

هل يجمع بين نوعين منها؟ بعض أهل العلم يرى الجمع، النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يرى أنه لو جمع فلا بأس، ولكن المشهور أنه يقتصر على واحد منها، والذين نقلوا الاستفتاحات لم ينقلوا أن النبي ﷺ جمع بين اثنين منها.

ثم يتعوذ بالله، قال تعالى ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾

ثم يبسمل سرًّا، وليست من الفاتحة، والدليل أنها ليست من الفاتحة قوله ﷺ في الحديث المخرج في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة: «قال تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال العبد: الحمد لله...» ولم يقل: بسم الله الرحمن الرحيم.

وحديثه أبي سعيد بن المعلّى لما قال النبي ﷺ لأعلمنك أعظم سورة في القرآن، ثم إنه أخذ بيدي فقلت: قلتَ لأعلمنك أعظم سورة في القرآن، قال: «الحمد لله رب العالمين، هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيتُه» ولم يقل بسم الله الرحمن الرحيم.

لكنه لا شك يبسمل، ويبسمل سرا، ثم يقرأ الفاتحة ثم ما تيسر من القرآن، فإذا كان لا يحسن الفاتحة، افترض أنك في بيئة لا يحفظ حتى الفاتحة، وسألك قال: أنا لا أحسن الفاتحة، يقال: يجب عليك أن تتعلمها، لكن ما لم يتعلم، أو قبل أن يتعلم ماذا يعمل؟

يقرأ سورة، أي سورة يقرأها إن كان يحفظ غيرها، فإن كان لا يحفظ يسبح الله ويحمده ويثني عليه كما أمر النبي ﷺ رجلا سأله عن ذلك.

ثم بعد ذلك يركع، وكما مر بنا، يرفع يديه حذو منكبيه، أو حذاء فروع

أذنيه، ويَهصِر ظهرَه، ولا يشخص رأسه ولا يصوّبه، ما معني لا يشخصه يا إخوان؟ لا يرفع رأسه، ولا يصوّبه: لا يطأطئه.

وإنما يكون رأسه مستويًا مع ظهره، بحيث -كما ورد- لو صُب فيه ماء لاستقرّ.

ويضع يديه مفرجتي الأصابع على ركبتيه، وفي بعض روايات حديث وائل: يضع يديه مفرجتي الأصابع.

ويقول: سبحان ربي العظيم، والواجب مرة، وأدنى الكمال ثلاث، وأوسطه خمس، يقولون: وأكثره سبع، وورد أن أنسا صلى خلف عمر بن عبد العزيز، وكان عمر شابًا -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جميعا- فقال: ما رأيت أحداً أشبه بصلاة رسول الله ﷺ من هذا الغلام، يقول الراوي: فحزرنا تسبيحه في الركوع والسجود عشرا عشرا، عشر مرات.

ويذكر في الركوع بعض الأذكار الواردة عن النبي ﷺ، ومنها وهو في الركوع والسجود: «سبوح وقدوس رب الملائكة والروح» وهو في مسلم»

ومنها ما ورد في السنن من حديث عوف بن مالك: «سبحان ذي الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة»

ومنها ما ثبت عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وهذا في الركوع والسجود أيضا، كان يكثر أن يقول في الركوع والسجود: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك» يتأول القرآن، ما معنى يتأول القرآن يا إخوان؟

نعم يطبّقه، نعم، تأوُّل القرآن إن كان خبراً فبوقوعه، وإن كان أمراً فبامتثاله وتطبيقه كما قلتم، يعني في قوله عَزَّوَجَلَّ ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾ الآية، ما معنى تأويله؟ يعني وقوع ما أخبر به.

وقول يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿هَـٰذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ﴾ أي وقوع الرؤيا، وقعت.

لكن إن كان طلبًا فتأويله امتثاله، وقول عائشة: يتأول القرآن معناه يمتثل قول الله عَزَّوَجَلَّ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾

ومن الذكر الوارد في الركوع بخاصة ما ورد في حديث علي، وهو حديث جليل طويل ذكر فيه جملة من الأذكار، استفتحها بذكر الاستفتاح الطويل الذي أشير إليه، ثم ما يقوله في الركوع وبعد الركوع وفي السجود وقبل السلام.

ذكَر أنه ﷺ يقول في الركوع: اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت، خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي وما استقلت به قدمي لربي»

ثم يرفع رأسه من الركوع ويداه حذو منكبيه أو فروع أذنيه، ونعود مرة ثانية إلى المواطن التي تُرفع فيها الأيدي يا إخوان، كم هي؟ المشهور أربعة مواطن، عند تكبيرة الإحرام وعند الركوع وعند الرفع منه، وقد ورد هذا في حديث عبد الله بن عمر -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه- «كان ﷺ يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة وإذا كبر للركوع وإذا رفع رأسه من الركوع، وكان لا يفعل ذلك في السجود»

وورد في حديث مالك بن الحويرث في مسلم، لكنه قال «يرفعهما إلى فروع أذنيه» قال بالصفة الثانية.

ثم إذا رفع رأسه يقول: سمع الله لمن حمده، الإمام والمنفرد، والمأموم خلاف مشهور.

وظاهر قوله ﷺ «وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد» ولم يقل: قولوا سمع الله لمن حمده، مع قوله إذا كبر فكبّروا، أمرهم بالتكبير.

والقول الثاني: يقول سمع الله لمن حمده، ويستدلون بحديث صلوا كما رأيتموني أصلي، لا ندخل في الخلاف يا إخوان المشهور أن المأموم لا يقولها، وإنما يقول: ربنا ولك الحمد، أو ربنا لك الحمد، أو اللهم ربنا ولك الحمد حمدا كثير طيبا مباركا فيه ملء السماء وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد.

ولو قال: لربي الحمد، لربي الحمد، لربي الحمد، وكررها أجزأه ذلك، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قالها في صلاة الليل وأخذ يكررها.

ثم بعد ذلك يسجد، ويسجد على الأعضاء السبعة، والدليل قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في حديث ابن عباس: «أمرت أن أسجد على سبعة أعظُم، الجبهة وأشار إلى الأنف، واليدين والركبتين والرجلين.

وأول ما يقع الرجل -فهو قائم على الأرض- ثم الركبتين ثم اليدين في قول الجمهور، ثم الجبهة مع الأنف.

واختُلف يا إخوان بأيهما يبدأ، هل يبدأ باليدين أو بالركبتين؟ والجمهور أنه يقدم الركبتين، وفي حديث وائل بن حجر أيضا «رأيت النبي ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض أو قام رفع يديه قبل ركبتيه»

والحديث مخرج عند الأربعة، وإذا قيل الأربعة فمن هم؟

أصحاب السنن الأربع، لكن هذا الحديث يقابله حديثه أبي هريرة، وهو قوله ﷺ «إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يديه قبل ركبتيه» يقول ابن حجر: وهو أقوى من حديث وائل بن حجر، وله شاهدٌ في الصحيح، خرّجه البخاري موقوفًا على ابن عمر -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه-.

والاختلاف في الصفتين كثير بين أهل العلم لكن أهل الحديث يميلون إلى

حديث أبي هريرة، وأنه يقدم يديه قبل ركبتيه، وأصحاب القول الأول يقولون: بل هذا الحديث يدل على ما ذهبنا إليه وأنه يقدم ركبتيه قبل يديه.

وسر اختلافهم في وجه الشبه بين الإنسان والبعير عندما يبرك، فهل وجه الشبه في الكيفية أو وجه الشبه في السجود على الركبتين؟

بعض أهل العلم يقول: وجه الشبه: لا يبرك كما يبرك البعير في الكيفية، والكيفية أن البعير عندما يبرك يقدم يديه، إذن لا تقدم يديك، ولهذا اضطرهم هذا إلى أن يقولوا: إن في الحديث انقلابا، كيف انقلاب؟

الحديث: «وليضع ركبتيه قبل يديه» كما حققه ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره.

لكن أصحاب القول الآخر، الذي يُنسب إلى أهل الحديث يقولون: وجه الشبه في الركبة، لا يبرك كما يبرك البعير يعني لا يبرك على ركبتيه، ومعلوم أن البعير عندما يبرك يبرك على ركبتيه، لأن ركبة البعير في يده.

ولهذا اختلف العلماء في هذه وفي هذه، فمن يصحح الحديثين يقول: الأمر واسع، ومن يقول بتعليل الحديثين يقول الأمر واسع، وعلى كل حال فإذا كان الإنسان لا يستطيع كحال كبير السن فقد يكون الأرفق به تقديم يديه على ركبتيه بلا شك، والله أعلم.

في السجود يقول: سبحان ربي الأعلى، ورد هذا في حديث ابن عباس في مبيته عند خالته ميمونة، وورد من حديث حذيفة -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ-.

ويقول فيه بعض الأذكار، ويجتهد فيه بالدعاء، قال ﷺ «أقرب ما يكون العبد إلى ربه وهو ساجد، فأكثروا فيه من الدعاء»

وقال «ألا إني نهيت أن أقرأ القرآن راكعًا أو ساجداً، فأما الركوع فعظّموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا فيه بالدعاء، فقَمِنٌ أن يُستجاب لكم».

ومن الأدعية أو الأذكار الواردة فيه ما مرّ بنا «سُبوح قُدوس رب الملائكة والروح» «سبحان ذي الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة»

«سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي»

ومنه ما ورد في حديث علي المشار إليه المخرّج في مُسلم «اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت، سجد وجهي لله الذي خلقه، أو للذي خلقه وصوّره وشَقّ سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين»

ومنها «اللهم اغفر ذنبي كله دِقّهُ وجلّه، أوله وآخره، علانيته وسره»

ثم يرفع رأسه بعد ذلك ويجلس بين السجدتين.

وصِفة الجلوس بين السجدتين:

يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى، وكيف يضع يديه؟ يضعهما على ركبتيه أو على فخذيه، يضعهما على فخذه بحيث تكون أطرافهما على الركبة، أو يضعهما على ركبتيه.

ثمّة صفة ثانية، لان يضع اليسرى على الركبة واليمنى يضعها على فخذه الأيمن، ويقول «رب اغفر لي وارحمني واهدني وعافني واجبُرني وارزقني وارفعني» سبع كلمات وردت عنه ﷺ«

والمشهور ما ورد في حديث ابن عباس وغيره «ربّ اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني»

بقي اثنتان «اجبرني وارفعني»

ثم يسجد بعد ذلك كما سجد، ثم ينهض، ويصلي الثانية كالأولى، ثم يجلس للتشهد الأول، فيفرش رجله اليمنى وينصب اليسرى، ويضع يده اليسرى، مر بنا يا إخوان في حديث وائل على فخذه وركبته اليسرى، ويده

اليمنى يضع حد مرفقه على فخذه الأيمن، وكفه تكون على الركبة، ثم بعد ذلك يقبض الخنصر والبنصر ويُحلّق حلقة بالوسطى والإبهام، ويشير بالسبابة، والإشارة بالسبابة إشارةٌ إلى ماذا يا إخوان؟ إلى التوحيد، مرّ النبي ﷺ على سعد وهو يشير بأصبعيه فقال له: «أحّد أحّد»، المقصود بالإشارة هنا الإشارة إلى توحيد الله عَزَّوَجَلَّ.

وهل يحركها أو لا؟ وردت روايتان، إحداهما هذه الرواية في حديث وائل: «فرأيته يحركها يدعو بها»

والأخرى في رواية عن ابن الزبير: «يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها».

والعلماء يضعفون الرواية المنسوبة إلى ابن الزبير -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه-.

ولو ثبتت رواية ابن الزبير فلدينا قاعدة في الترجيح ما هي؟

المُثبت مقدَّم على النافي.

وأيهما المثبت؟ وائل بن حجر.

لكن على كل حال هم يضعفون رواية ابن الزبير -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جميعا-.

يبقى التشهد الأخير، والتشهد الأخير له صفتان ثابتتان، وثالثة ثابتة لكن مختلفٌ فيها.

الصفة الأولى الواردة في حديث أبي حميد الذي مر بنا، وهي أنه يقدم رجله اليسرى ويجعلها تحت ساقه الأيمن، وينصب اليمنى، ما معنى ينصب يا إخوان؟ يعتمد فيها على أصابعه، ويجلس على أليته، هذه الصفة المشهورة، وهذا ما يعرف بالتورك.

وهناك صفة ثانية وردت في حديث أبي حميد في السنن مثل هذه الصفة لكن يفرش اليمنى بدلا من نصبها، لا ينصبها لكن يفرش رجله اليمنى جهة

اليمين، واضحة يا إخوان؟ يعني اليسرى مفروشة لأنها تحت الساق واليمنى أيضا يفرشها فلا ينصبها ويجعلها تميل جهة اليمين شيئا لكن لا تميل ميلا كليا، قد يكون فيه صعوبة.

هاتان الصفتان ثابتتان ومعروفتان ومشهورتان.

ثمّة صفة ثالثة وردت في حديث ابن الزبير في مسلم: «قعد في التشهد وقدم رجله اليسرى وجعلها بين فخذه وساقه، وفرش رجله اليمنى»

متصورة يا إخوان؟ جعل رجله اليسرى ليست تحت ساقه فوق الأرض، لا، وإنما بين فخذه وساقه.

لكن العلماء -رحمهم الله- تكلموا في هذه الزيادة، وقالوا إن ما ورد في حديث أبي حميد من الصفة التي ذكرت منذ قليل وهي الصفة الثانية تُحمل عليها هذه الصفة، ولعله حصل في النقل شيء من الوهم، حتى قالوا إن حديث ابن الزبير هذا الذي فيه مسلم ورد في أبي داود بنفس المخرج والطريق لكن ذكر أن الرجل تحت الساق وليست بين الساق والفخذ، والحديثان مخرجهما واحد، ولا يمكن حملهما على صفتين، وفي هذا -كما يقول الشيخ ابن باز- في هذه الصفة نوع مشقة لو جربتموها، فيها مشقة لا شك.

ثم مثل هذه الأمور المشكلة المشتبهة تترك إلى الأشياء الواضحة البيّنة المُحكَمة.

ثم يتشهد، ويقول إحدى صيغ التشهد، ومنها التشهد المعروف، وهو المعتمد في مذهب أحمد وأبي حنيفة: «التحيات لله، والصلوات والطيبات» إلى آخره.

ومنها التشهد الوارد والثابت عن عمر: «التحيات لله، الزاكيات لله،

الصلوات الطيبات لله» وبقيته كتشهد ابن مسعود السابق، وهذا هو المعتمد في مذهب مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ.

ومنها التشهد الثابت عن ابن عباس: «التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله» والبقيه كسابقيه، «التحياتُ المباركات الصلوات الطيباتُ لله» وهذا يظهر أنه المعتمد في مذهب الشافعي.

وعلى كل حال يقال ما قيل في المسألة السابقة، التنوع، تأتي بهذا مرة وبهذا مرة وبهذا مرة.

الصلوات الإبراهيمية أيضًا وردت بصِيغ، الصيغة المشهورة والمحفوظة لدى الجميع، الثابت في الصحيحين، حديث كعب بن عجرة لما سألوا النبي ﷺ وقالوا: عرفنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ فقال: «قولوا: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد على آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد«

ومنها: «اللهم صلِّ على محمدٍ وأزواجه وذريته»

ومنها: «اللهم صلّ على محمد النبي الأمي»

وعدة صيغ، ويقال فيها أيضا ما قيل في ما قبلها من التنويع.

لكن الصلوات الإبراهيمية هي في التشهد الأخير، وهي ركن فيه في مذهب الإمام أحمد، وأما التشهد الأول فهل تقال فيه أم لا؟ المشهور أن الواجب هو التشهد فقط، وبعض أهل العلم قال: إن قالها فحسن، لأن الصحابة ما قالوا في هذا التشهد أو في ذاك وإنما قالوا: عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك، وظاهره الإطلاق في كل تشهد، فلو تأخر الإمام عن القيام وقلتها فحسن.

ثـم يدعو بعد ذلك ببعض الأدعية في آخـر الصلاة، والموطن آخر الصلاة مـن المواطن التي هي مظنة لإجابة الدعاء، في حديث أبي أمامة الباهلي، قيل: يـا رسـول الله أي الدعاء أسـمع، قال: «جـوف الليل الآخر وأدبـار الصلوات المكتوبة» فهو وقت الدعاء في مظنة للإجابة.

ومما ورد في حديث علي، وأنا أشـير عليكم أن تحفظوا حديث علي هذا في مسـلم، وفيه جملة مـن الأذكار العظيمة، حيث قال: «يجعل ما بين تشـهده والسلام: اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخّرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر»

وأيضـا يقول مـا ورد في حديث أبي بكر لما قال: علمنـي دعاء أدعو به في صلاتي، فقال: «قل: اللهم إني ظلمت نفسـي ظُلما كثيـرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم»

ووردت جملة من الأدعية التي تُقال في هذا الموطن.

بقيت مسـألة يا إخوان هـي غاية في الأهمية في الصـلاة، وهي لُبّ الصلاة وروحها، وهي الخشوع.

فمـا معنـى الخشـوع؟ هل الخشـوع هـو مجرد حضـور القلـب؟ بمعنى أن الإنسـان يجاهـد قلبـه في حضـور قلبـه، بحيـث يطـرد الأوهـام والأفكار والوسـاوس؟ لا يا إخوان، لكن لا شـك أن هذا هو أسـاس الخشوع وأصلُه، فما لم يحضر القلب لا يمكن للإنسـان أن يخشـع، وإنما الخشـوع شيء زائد عـن حضور القلـب وهو تذلُّـل القلب وتضـرُّع العبد بين يدي ربه -سـبحانه وبحمده-، واستحضاره في صلاته عظمة من يناجي، فإنه في صلاته يناجي ربه -سبحانه وبحمده-، فيجاهد نفسه بالخشوع.

والخشوع يا إخواني هو العلم، في حديث جبير بن نُفير قال: لقيت أبا الدرداء فقال: كنا عند النبي ﷺ، فرفع بصره إلى السماء وقال: «هذا أوان يرفع العلم» فقال زياد بن لبيد الأنصاري: كيف يُرفع يا رسول الله وقد قرأنا القرآن، والله لنُقرئنّه أولادنا؟ قال «إن كنت أظن أنك من فقهاء أهل المدينة، هذه التوراة والانجيل عند اليهود والنصارى فما أغنت عنهم»

يقول جبير: فلقيت عبادة بن الصامت وقلت: ألم تسمع ما قال أخوك أبو الدرداء؟ قال: صدق.

ثم قال: ألا أخبرك بأول شيء يُرفع؟ يعني من العلم.

نحن نظن أن العلم هو حفظ المتون وحفظ الكتب، إنما هذا أصل العلم وسببه، وإنما العلم يا إخواني بأثره، وأثره السكينة والوقار والخشوع والخشية لله عَزَّوَجَلَّ.

قال: ألا أخبرك بأول علم يرفع؟ قلت بلى، قال: الخشوع، حتى إنك لتدخل مسجد القوم فلا ترى فيهم خاشعا.

اللهم سلم سلم، اللهم ارحمنا برحمتك وأنت أرحم الراحمين.

من ينظر إلى هذه المؤذيات والمشغلات والجوالات والطنين والأصوات في المساجد يقول: اللهم لُطفك يا رب، ولكن المسلم على كل حال مطالَب أن يجاهد نفسه، وفوق مجاهدته يستعين بربه أن يعينه على هذا الأمر العظيم، وإلا والله يا إخوة كلنا نشتكي من هذا والله المستعان.

ثم يسلم بعد ذلك عن يمينه، السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره، السلام عليكم ورحمة الله، ولو زاد وبركاته فلا بأس؛ لما ورد من حديث وائل بن حجر -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه-.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد على آله وصحبه أجمعين، أما بعد، اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين.

قال العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، في كتاب منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين:

باب صفة الصلاة

يُستحب أن يأتي إليها بسكينة ووقار، فإذا دخل المسجد قال: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك، ويقدّم رجله اليمنى لدخول المسجد، واليسرى للخروج منه، ويقول هذا الذكر، إلا أنه يقول: وافتح لي أبواب فضلك، كما ورد ذلك في الحديث.

الثابت في مسلم كما مَرّ بنا: اللهم إني أسألك من فضلك، لكن وردت هذه الزيادة في حديث فيه كلام، لكن لا شك أن الثابت في مسلم أن أقول: اللهم إني أسألك من فضلك.

أما تقديم اليمنى فدليله الحديث الشهير: «كان يعجبه التيامن في تنعُّله وترجُّله وطهوره، وفي شأنه كله».

فإذا قام إلى الصلاة قال: الله أكبر، ويرفع يديه إلى حذو منكبيه أو إلى شحمة أذنيه في أربعة مواضع.

شحمة أذنيه الشيخ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- هذه طريقة كأن بعض أهل العلم -رحمهم الله- أراد أن يجمع بين الطريقتين فيقول: تكون راحته مقابل منكبيه وأصابعه إلى فروع أذنيه، وكان بعضهم يرى أن الفروع هي شحمة الأذن، ويقول إن الشجرة ﴿أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ كما قال ربنا، لكن يقول:

الشجرة لها فروع، فيها فروع مرتفعة فوق وفروع تنزل إلى أسفل.

لكن القول الأول كما ذكر ابن الأثير هو الأشهر، وأن فرع شيء أعلاه.

في أربعة مواضع: عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع منه وعند القيام من التشهد الأول، كما صحت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ.

ويضع يده اليمنى على اليسرى فوق سُرته أو تحتها أو على صدره.

هذا الاختيار من الشيخ فيه سعة، وهذا ذكره الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن العلماء قبله من لدُن الصحابة أنهم يرون أن في الأمر سعة، وذلك أنه لم يثبت عن النبي ﷺ في هذا دليل، وردت فيه عدة أحاديث، وضعهما تحت السُرّة ورد عن علي، وضعهما فوق، على السرّة أو فوق السرة تحت الصدر، كما هو مذهب الشافعي، أو وضعهما على الصدر، وهذا الذي يميل إليه جمع من المحققين، الشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين، وقبلهم جمع من المحققين من أهل العلم يميلون إلى هذا.

ثم في وضعهما على الصدر فائدة لطيفة يا إخوان، وهي سكون القلب، قال عَزَّوَجَلَّ لموسى ﴿اسْلُكْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ﴾

ما معنى ﴿اضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ﴾ جناح الإنسان عضُدُه، يدُه، يعني بسبب الخوف، يعني أن الإنسان إذا خاف من شيء يضع يده على صدره فيسكُن خوفه، يسكن خوفه قليلا، ولهذا يستحب للإنسان عند النوم أن ينام على جنبه الأيمن، قال العلماء: لأنه إذا نام على الجنب الأيسر يسكن القلب، ولهذا يستغرق في النوم، وهذا مجرّب، الإنسان إذا كان على جنبه الأيسر ينام بسرعة ويستغرق في النوم، لكن عندما ينام على جنبه الأيمن يبقى القلب هكذا

مُعلقا، فلا يستغرق في النوم، فيقوم إن منّ الله عليه أن يقوم لصلاة الليل ويقوم لصلاة الفجر، لكن يُخشى إذا نام على شقه الأيسر أن القلب يسكن، وبالتالي لا يستيقظ.

فوضعهما على الصدر في الصلاة أدعى إلى سكون القلب والله أعلم.

ويقول: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك وتعالى جدك، ولا إله غيرك، أو غيره من الاستفتاحات.

معنى سبحانك اللهم وبحمدك يعني أسبحك تسبيحًا مقرونًا بحمدك، يعني مثل سبحان الله والحمد لله.

وتبارك اسمك، أي اسم له هنا؟ كلُّ أسمائه.

من أين أخذتم هذه الكليّة؟

من أين أخذتم العموم؟ من الإضافة، أحسنت.

الإضافة يا إخوة، الإضافة تفيد العموم، هذه قاعدة يا إخوة في الأصول وفي التفسير، قال تعالى ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ نعمة مضاف، طيب نعمة واحدة؟ هل هي واحدة؟ لا، بل نعم عديدة.

من أين أخذتم هذا الشمول؟ من الإضافة.

ولذلك قال ﴿تَعُدُّوا﴾ ﴿تُحْصُوهَا﴾ كل هذا يدل على أنها نِعم.

وهنا: تبارك اسمك، اسم ضاف والكاف مضاف إليه، فالمعنى: تباركت أسماؤك.

وتعال جدك، معنى جدُّك: عظمتك وقدرك ومكانتك ومنزلتك، سبحانك وبحمدك.

أو غيره من الاستفتاحات الواردة عن النبي ﷺ.

ثم يتعوّذ ويُبسمل ويقرأ الفاتحة، ويقرأ معها...

وهل يتعوّد في كل ركعة أم في الركعة الأولى؟ المشهور في المذهب، وابن القيم يميل إليه، أنه يتعوّذ مرة واحدة، ويقول إن الصلاة كلها ذكر، ما شُغل بشيء حتى يستعيذ ثانية.

بعض أهل العلم يقول: يتعوّذ مرتين؛ لأن كل ركعة مستقلة.

الحقيقة أن الصلاة شغل واحد وعمل واحد، متصل بعضها ببعض، فيكفي تعوذ واحد، كما لو كنت تقرأ ثم طرأ للإنسان أن يسبح ويذكر ربه، ثم عاد للقراءة، هل يتعوذ؟ لا.

لكن لو قطع القراءة وجاء شخص وأخذ يتحدث معه ثم عاد للقراءة؟ يتعوّذ في هذه الحالة.

ويقرأ الفاتحة، ويقرأ معها في الركعتين الأوليَين من الرباعية والثلاثية سورة، تكون في الفجر من طوال المفصل، وفي المغرب من قصاره، وفي الباقي من أوساطه.

في حديث سليمان بن يسار أن أبا هريرة صلى خلف إمام في المدينة، فقال مثل ما قال أنس: ما رأيت أحدا أشبه صلاة بالرسول ﷺ من هذا.

قال سليمان بن يسار: وكان يطوّل الركعتين الأوليين من الظهر ويخفف الأخريين، ويخفف العصر، ويقرأ في المغرب من قصار المفصّل، وفي العشاء من أوساطه، وفي الفجر من طواله.

قصار المفصل من أين تبدأ؟ من الضحى إلى الناس، وأوساطه من عمّ إلى الضحى، وطواله من قاف إلى عم.

وربما قرأ في المغرب من طوال المفصل، كما قرأ سورة الطور لما جاء جبير بن مطعم -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وكان كافرا يفاوض النبي ﷺ في أسارى بدر، فقال: «فسمعته يقرأ في المغرب بالطور، فلما بلغ قوله تعالى ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ * أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ﴾ قال: كاد قلبي يطير -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه-.

يعني مَنَّ الله وأرادَ الله له الخير، سمع آيات فكانت السبب في إسلامه.

وقرأ في المغرب أيضا بالمرسلات، أم الفضل سمعت ابن عباس يقرأ المرسلات، قال: ذكّرتني يا بني بالرسول ﷺ، إنها لآخر سورة سمعتها منه ﷺ يقرأ بها في المغرب، يعني في آخر حياته عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وربما قرأ بطولى الطوليين، وهي الأعراف، قرأها عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لكن عامة هذه ما ذكرها هنا.

وربما قرأ في الفجر التكوير، وهي من أوساط المفصل، ويقرأ سُورا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

والمقصود أن يطول الركعتين الأوليين في الظهر، يقول أبو سعيد: كنا نحزر قيام النبي ﷺ، فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر بقدر ألف لام ميم السجدة، يعني في كل ركعة، وفي الأخريين على النصف من ذلك، وفي الأوليين من العصر كالأخريين من الظهر، وفي الأخريين على النصف من ذلك، وكان يقرأ في الظهر سبح والغاشية، ويقرأ والسماء والطارق والسماء ذات البروج.

وفي العشاء أمر معاذاً أن يقرأ بسبّح والشمس وضحاها والليل واقرأ لما أطال مرةً بقومه وفيهم فتى جاء على راحلته ليصلي فلما أطال الصلاة انفرد وأكمل صلاته وخرج، فقال معاذ: إن به -يعني نفاقا- فجاء الفتى إلى النبي ﷺ

يشتكي، قال: ماذا تقرأ؟ قال أقرأ الفاتحة وأسأل الله الجنة وأعوذ به من النار ولا أحسن دندنتك ودندنة معاذ، يقول: ليس لدي شيء غيرها، ولكن سيعلم معاذ إذا قدِم الخبر وجاءوا يخبرون عن العدو.

فخرج يومًا وشهد معركة فقُتِل فيها -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه-، اسمُه سُلَيم.

فقال النبي ﷺ لمعاذ: «ما فعل خصمي وخصمك؟» قال: يا رسول الله صدق اللهُ وكذبتُ.

ولذلك ينبغي للإنسان يا إخوان ألا يتعرض الناس ولا يتهم أحدا، ولا يقول فلان كذا وفلان كذا وفلان كذا، لعل إنسانا يبهَت شخصًا، ثم يتبيّن خلاف ما كان يظن، فيندم على ذلك.

يجهر في القراءة ليلا، ويُسِرُّ بها نهارًا، إلا الجمُعة والعيد والكُسوف والاستِسقاء، فإنه يجهر.

ثم يكبِّر للركوع، ويضع يديه على ركبتَيه، ويجعل رأسه حيال ظهره ويقول: سبحان ربي العظيم، ويُكرِّره، وإن قال مع ذلك حال رُكوعه وسُجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي: فحسن.

ثم يرفع رأسه قائلاً: سمع الله لمن حمده، إن كان إماما أو مُنفرِدا، ويقول أيضا: ربَّنا ولك الحمدُ حمدا كثيرًا طيبًا مُباركًا فيه مِلء السماء ومِلء الأرض ومِلء ما شئتَ من شيءٍ بعدُ.

ثم يسجُدُ على أعضائِه السبعة، كما قال النبي ﷺ: «أُمِرْتُ أن أسجُدَ على سبعةِ أعظم، على الجبهة -وأشارَ بيده إلى أنفه- والكفَّين والرُّكبَتين وأطرافِ القدمَين» متفق عليه.

ويقولُ: سبحان ربي الأعلى.

ثم يُكبِّر ويجلسُ على رِجلِه اليُسرَى وينصِبُ اليُمنَى وهو الافتِراش، وجميعُ جلسات الصلاةِ افتِراش إلا في التشهدِ الأخير، فإنه يتورَّك، بأن يجلِس على الأرض ويُخرِج رِجلَه اليُسرَى من الجانب الأيمن.

ويقول: رب اغفِر لي وارحمني واهدِني وارزُقني واجبُرني وعافِني.

ثم يسجد الثانية كالأولى.

ثم ينهضُ مُكبِّرًا على صدور قدَمَيه.

ويُصلّي الركعة الثانية كالأولى.

ثم يجلِس للتشهد الأول، وصفته: «التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله»

ثم يقوم لبقية صلاته.

هذا التشهد واجب، فلو تركه سهواً واستتمّ قائمًا هل يرجع له؟ لا يرجع، ولكن يسجد للسهو كما في حديث عبد الله بن بُحينة المخرّج في الصحيحين.

ثم يقوم لبقية صلاته، ويقتصر في الذي بعد التشهد على الفاتحة، ثم يتشهد التشهد الأخير، وهو المذكور، ويقول أيضا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميدٌ مجيد، وبارك على محمدٍ وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد، أعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال، ويدعو بما أحب.

ثم يسلّم عن يمينه وعن يساره: السلام عليكم ورحمة الله.

والأركان القولية من المذكورات: تكبيرة الإحرام، وقراءة الفاتحة على غير مأموم، والتشهد الأخير، والسلام.

وباقي أفعالها أركان فعلية، إلا التشهد الأول فإنه من واجبات الصلاة، كالتكبيرات غير تكبيرة الإحرام، وقول سبحان ربي العظيم في الركوع وسبحان ربي الأعلى مرة في السجود، ورب اغفر لي بين السجدتين مرة مرة، وما زاد فهو مسنون.

يذكر الشيخ الأركان هنا، والمشهور أن الأركان أربعة عشر ركنا، والواجبات ربما ثمانية، على خلاف بين أهل العلم في بعضها.

والأركان كما تعرفون: تكبيرة الإحرام، والقيام مع القدرة، والفاتحة، والركوع والاعتدال منه، والسجود والاعتدال منه، والجلسة بين السجدتين، والطمأنينة، والتشهد الأخير، وجلسته، والترتيب، والتسليم، إلى آخره.

والواجبات: التكبيرات غير تكبيرة الإحرام، وتسبيحتا الركوع والسجود، والتسميع والتحميد، والتشهد الأول وجلسته، وسؤال المغفرة أيضًا، هذا مجمل ما أشار إليه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقول سمع الله لمن حمده للإمام والمنفرد، وربنا لك الحمد للكل.

فهذه الواجبات تسقط بالسهو ويجبرها سُجودُه، والأركان لا تسقطُ سهوًا ولا جهلًا ولا عمدًا، والباقي سننُ أقوالٍ وأفعالٍ مُكمِّلٌ للصلاة.

ومن الأركان الطمأنينة في جميع أركانها، وعن أبي هريرة -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ- أن النبي ﷺ قال: «إذا قُمت إلى الصلاة فأسبغ الوُضوءَ ثم استقبِل القِبلةَ فكبِّر، ثم أقرأ ما تيسَّر معك من القرآن، ثم اركَع حتى تطمئِن راكِعا، ثم ارفع حتى تعتدل قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها» متفق عليه.

وقال ﷺ «صلوا كما رأيتموني أصلي» متفق عليه.

فإذا فرغ من صلاته استغفر ثلاثا وقال: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، سبحان الله والحمد لله والله أكبر.

نعم، عندما ينصرف من الصلاة يستغفر الله ثلاثا، قد يقول قائل: ما الحكمة من مشروعية الاستغفار عقيب الصلاة؟ فيقال: هذا مشروع في أواخر العبادات، ذكر ذلك ربنا عَزَّوَجَلَّ في الصيام ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾

وذكره في الحج ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

وذكره في قيام الليل ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾

وكذلك عقب الصلاة، كلنا خطّاء، وخير الخطائين التوابون، وحتى الصلاة التي تؤديها، يحصل منك خطأ وتقصير فتستغفر الله عَزَّوَجَلَّ مما حصل في هذه الصلاة وفي غيرها.

قال رجل للأوزاعي ما صفة الاستغفار؟

قال: يقول: أستغفر الله، أستغفر الله، أستغفر الله.

اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام، ثم يقول ما ورد في حديث ابن الزبير المخرّج في مسلم «لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له ملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه، مخلصين له الدين، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون»

وإن كان في المغرب والعشاء قال: لا إله إلا الله وحده ولا شريك له، عشر مرات.

وحديث المغيرة المخرج في الصحيحين لما كتب له معاوية أن يكتب له حديثا سمعه من النبي ﷺ ذكر أن النبي ﷺ كان يقول دبُر كل صلاة: «لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجَد منك الجَد»

ويقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك، يقولها قبل السلام أو بعد السلام، وإن كانت القاعدة في الصلاة أن ما كان من الدعاء يكون قبل السلام، ومن الأذكار بعد السلام.

أمر النبي ﷺ بها معاذ بن جبل لما قال: «إني أحبك، لا تدعن أن تقول دبر كل صلاة اللهم أعنّي على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك»

منها يا إخواني أذكار نغفل عنها، ذكّروني.

رب قني عذابك يوم تبعث عبادك، هذا ورد في الصحيح من حديث البراء، كانوا يصلّون مع النبي ﷺ قال: إذا صلينا نحرص أن نكون عن يمينه يُقبل علينا بوجهه، فسمعته يقول: رب قني عذابك يوم تبعث عبادك».

ومنها أيضا يا إخواني دعاء ورد في البخاري، من حديث سعد بن أبي وقاص، وكان يعلمه أولاده كما يعلم معلم الصبيان صبيانه، وكان يقوله دبر كل صلاة.

هي خمس: «اللهم إني أعوذ بك من الجُبن، وأعوذ بك من البخل، وأعوذ بك أن أرَدّ إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا، وأعوذ بك من عذاب القبر»

خمس، كان يقولها دبر كل صلاة، وليست مشهورة على ألسنة العامة يا

إخـوة، فاقرؤوها وتعلموها وعلموها من تحـت أيديكم، يعلمها أولاده مثلما يعلم معلم الصبيان صبيانه، وهو دعاء جليل جميل.

وثمّة ذِكر ورد أيضا في السنن عند النسائي من حديث أم سلمة، أن النبي ﷺ كان يقـول بعد صلاة الصبح، وهو دعاء يعنيكم، يعني كل مسـلم لكن طلاب العلـم محتاجون إليـه، كان يقول: «اللهم إني أسـألك علما نافعـا، ورزقا طيبا وعملا متقبلا» يقوله بعد صلاة الفجر.

ينبغـي حفظ هـذه الأدعية يا إخوان ﴿أَنْتُـمُ الْفُقَـرَاءُ إِلَى اللهِ وَاللَّه هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾

وكمـا قلـت لكـم طالـب العلـم يتأكد عليـه أن يكـون عظيـم الصلة بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ حتـى يوفقه في هذا الطريق الطويـل، طريق طويل إلى نهاية العمر يا إخوان، هذا العلم الحقيقي، أما علم مقرون بشـهادة أو بعمل أو بكذا وكذا، هـذا ما يلبث صاحبه أن يتركـه، بل ما يلبث العلم أن يتركـه، لأن العلم كريم، لا يجلـس إلا عند من يكرمـه، وإكرامه قراءته ور فيه وبحث فيه وتعليمه، والله المستعان.

سـبحان الله والحمـد لله والله أكبر ثلاثا وثلاثين، ويقـول لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إلى آخره تمام المائة.

وهـذه قال فيها النبي ﷺ «من قالها ثلاثـا وثلاثين وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شـريك له، قال: من قالها دبر كل صلاة غُفرت له خطاياه وإن كانت مثل زبَد البحر»

ولها صفات أيضا، منها أن يقولها عشرا عشرا عشرا، المجموع ثلاثون.

ومنها أن يقول خمسا وعشرين، بزيادة سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله.

ومنها أن يقول ثلاثا وثلاثين، والمائة: الله أكبر.

وكما قيل لكم: عبادة متنوعة، فالتنوع فيها طيب.

قال: والرواتب المؤكدة التابعة للمكتوبات عشر، وهي المذكورة في حديث ابن عمر -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، قال: «حفظت عن رسول الله ﷺ عشر ركعات، ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب في بيته، وركعتين بعد العشاء في بيته، وركعتين قبل صلاة الصبح» متفق عليه.

وآكَدُ هذه الرواتب ما هي يا إخوان؟ ركعتا الفجر، والتي لم يكن يتركها حضراً ولا سفراً، أما ما عداها فتُترك في السفر؛ لأن الإنسان يقصر الصلاة، لا يصلي الراتبة.

أما الفجر فلا يتركها حتى ولو كان في السفر.

السنن الرواتب عشر أم اثنتا عشرة ركعة؟

حديث أم حبيبة مخرّج في مسلم: «مَن صلى لله تعالى اثنتي عشرة ركعة تطوعا من غير المكتوبة بنى الله له بيتا في الجنة»

في رواية الترمذي «أربعا قبل الظهر» والبقية كحديث ابن عمر.

وفي حديث عائشة عند البخاري قالت: «ما كان يدع أربعا قبل الظهر وركعتين قبل الغداة«

هذه الرواتب، وهناك سنن غير راتبة، أربع قبل الظهر، أربع بعدها، أربع قبل العصر، قال ﷺ «من حافظ على أربع قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار«

وقال: «رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعا» إلى آخره.

باب سجود السهو والتلاوة والشكر

باب سجود السهو يا إخوة باب عظيم ولا يسلم منه أحد.

والسهو في الصلاة نوعان، أحدهما وارد على كل أحد، حتى أكرم الخلق ﷺ سَها.

والثاني ممقوت مذموم.

إذن هنا: سهو في الصلاة، وسهو عن الصلاة ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾

والحمد لله كما يقول بعض السلف إذ لم يقل ربنا: في صلاتهم ساهون.

والسهو في الصلاة... النبي ﷺ سها ثلاث مرات:

مرة عندما ترك التشهد الأول في حديث ابن بُحَينة.

ومرة عندما صلّى الظهر خمسا فأخبروه بعد السلام، في حديث ابن مسعود -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه-.

والمرة الثالثة المشهورة الواردة في حديث ذي اليدين، عندما صلّى إحدى صلاتي العشيّ، الظهر أو العصر، صلّى ركعتين.

وحدّ السهو في الجلوس بدل القيام، يعني لو جلست في الركعة الثانية أو الرابعة، أن تجلس بمقدار جلسة الاستراحة، أما مجرد أن تجلس ثم تذكر مباشرة يكون هذا سهوا ولا يُسجد له.

هذا في الجلوس، إذن الجلوس حدّه العلماء بمقدار جلسة الاستراحة، وفي القيام اختلفوا -رحمهم الله- والمشهور: إذا انفصلت الفخذان عن الساقين؛

لأنـه بانفصال الفخذين يكون قد شـرع في القيام، وحينئذ يسـجد، لكن لو همّ بالقيام ورفع ركبتيه فقط ثم تذكر وجلس، هل يسجد؟ قالوا لا يسجد؛ لأنه لم يزد في الصلاة شيئا.

وأسباب السهو ثلاثة: زيادة ونقصان وشك.

هنـاك تفاصيل كثيـرة في الحقيقة، الزيادة يقسـمونها إلى زيـادة في الأقوال وزيـادة في الأفعال وزيادة في الأقـوال وفي الأفعال، قد تكون من جنس الصلاة وقد لا تكون من جنس الصلاة.

ومما حصلت فيه الزيادة للنبي ﷺ لما صلى الظهر صلى الظهر خمسا.

وحديث ذي اليدين بعضهم يعده من الزيادة، كيف؟ لأنه زاد السلام.

وبعضهم يقول: لا، بل هو نقص، صلى ركعتين بدل أربع.

النقص يكون بترك واجب أو ركن، أما إذا ترك واجبا فإنه يجبره بالسجود، كما في حديث ابن بُحينة لما ترك التشهد الأول -صلوات ربي وسلامه عليه-.

وأما الركن فلا يسقط بحال، فإذا ترك ركنًا، نفترض أنه ترك السجدة الثانية من الركعة الأولى، فإن ذكرها قبل أن يشرع في قراءة الركعة الثانية فإنه يرجع ويسجد للسهو، وإن شرع في قراءة الركعة الثانية يُلغي الأولى وتكون الثانية مكانها.

وهنا مسـألة يكثر السهو فيها، وهي ترك السجدة الثانية من الركعة الرابعة، لما سلم قال له الناس ما سجدت إلا واحدة، فلماذا لم تنبهوني؟

كل واحد يقول: أنا متردد، أنا شاك، أنا كذا، لكنهم جزموا بعد ذلك فماذا يعمل؟

لـو أخذنا بالقاعدة المتبعـة عند الفقهاء في مذهب الإمـام أحمد فلا بد أن يأتي بركعة كاملة.

ولكن الذي عليه بعض أهل العلم أنه يعود ثانية ويسجد، ثم يأتي بما تركه بعد السجود، يأتي بالتشهد الأخير والسلام أيضا، ولا حاجة أن يأتي بركعة كاملة.

طيب لو قام كما في قصة ذي اليدين؟

المصطفى -صلوات ربي وسلامه عليه- صلى ركعتين ثم قام إلى خشبة معروضة في المسجد، وضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه وجعل خده على ظهر كفه الأيسر، كأنه كان مهموما من شيء عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

فإذا ترك الإنسان ركعة أو ركعتين وقيل له، فماذا يفعل؟ هل يجلس ويقوم؟ أو يكمل وهو واقف؟

قال الفقهاء: بل يجلس ثم يقوم؛ لأنه في حديث ذي اليدين: «فصلى ما ترك» وكان سلم ولم ينهض، أي ترك القيام، فيجلس ثم يأتي بما نقص، ويسلم.

في ما يتعلق بالشك هناك مسائل يا إخوان في الشك يجب التنبه لها، منها أن الشك بعد الفعل لا يلتفت إليه، يعني لو أن شخصا صلى، وبعد الصلاة شكّ هل صلى ثلاثا أو أربعا؟ هل يرجع؟ لا، يغلق هذا الباب، هذا باب إذا فُتح صعب عليه إغلاقه.

وهذا من نعم الله عَزَّوَجَلَّ، يطوف، فلما انتهى من الطواف شك فقال: والله ما أدري هل طفت ستة أو سبعة، يرمي الجمرة، يأتي الشيطان للإنسان... فهل يلتفت لمثل هذه الشكوك؟ لا.

ثانيا: إذا كان الانسان -الله يحفظكم جميعا- كثير الشكوك فلا ينبغي له أن يلتفت إلى هذه الشكوك، وهذا أكبر دواء لها؛ لأنه كلما التفت إليها فهي سلسلة ما تنقطع، لكن إذا هو قطعها وقطعها وقطعها: تنتهي بإذن الله.

فـإذا كان كثير الشـكوك، وهذا يشـتكي منـه الناس والنسـاء بخاصة؛ لأن المرأة تصلي وحدها وليسـت مع إمام، فيكثر السـهو عليهن، فإذا كثر الشـك فلا يُلتفت إليه.

الشيخ محمد في منظومته يقول:

والشـك بعـد الفعـل لا يؤثـرُ وهكـذا إذا الشـكوك تكثـرُ
أو تـكُ وهما مثل وسـواس فدعْ لـكل وسـواس يجـي بـه لُكَعْ

إذا اشتدت الشكوك وكان الإنسان مبتلى فلا ينبغي أن يلتفت إلى مثل هذه الأمور، والله المستعان.

هنا مسـألة يا إخوان، أين يكون السـجود؟ قبل السلام أو بعده؟ المشهور عنـد أهـل العلم أن الأمر واسـع، وإن كان المشـهور في مذهـب الإمام أحمد أن السـجود كله قبل السـلام، إلا إذا سـلم قبل إتمامها كما في قصة ذي اليدين فيكون بعد السلام.

لكن شيخ الإسلام يرى أن كونه قبل السلام أو بعده واجب.

ويرى رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن السـجود إن كان عن زيادة أو عن شك عمل فيه بالراجح -يعني عمل بغلبة الظن-: فإنه يكون بعد السلام.

طيب لماذا لا يسجد قبل السلام؟

انظـروا فقه العبادات يا إخوان، يعني إنسـان صلى خمسـا، ويسـجد قبل السلام؟ صلى خمس وزاد أيضا سجودا قبل السلام؟

فكان المناسب أن يكون السجود بعد السلام.

مرة ثانية، إذا كان عن زيادة فمتى يكون؟ بعد السلام.

ما الدليل؟ حديث ذي اليدين.

وإذا كان عن غلبة ظن؟ يكون أيضاً بعد السلام لحديث ابن مسعود لما صلى خمساً، قيل يا رسول، الله أزِيد في الصلاة أم نسيت؟ قال «وما ذاك؟» قالوا صليت خمساً، فثنى رجليه وسجد ثم سلم، ثم قال: «إنه لو حصل في الصلاة شيء أخبرتكم، ولكن إنما أنا بشر مثلكم، أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني، وإذا شك أحدكم في صلاته فليطّرح الشك وليسجد سجدتين بعد أن يسلم»

قول يطرح الشك يدل على أنه لا يلتفت لهذا الشك، وإنما يعمل بأي شيء؟ بغلبة الظن.

لكن إذا كان الشك متساويا، ثلاث أو أربع، الثلاث خمسون بالمائة والأربع خمسون بالمائة، فماذا يعمل؟ يبني على اليقين، واليقين في العدد ما هو؟ الأقل، أحسنتم.

قال ﷺ في حديث أبي سعيد في مسلم «إذا شك أحدكم فلم يدرِ كم صلى ثلاثاً أم أربعا فليبنِ على ما استيقَن من صلاته وليسجد سجدتين قبل أن يسلّم، فإن كان صلى خمساً شفعن له صلاته، وإن كان صلى أربعاً كانت ترغيماً للشيطان«

هناك مسائل يا إخوان كثيرة...

متى يسجد المأموم وحده؟

المعروف من كلام أهل العلم لا سجود على مأموم إلا تبعا للإمام، يعني لو جئت أنت من أول الصلاة وصليت مع الإمام ثم قام الإمام للركعة الثاني وجلست أنت ما دريت حتى تنبهت ثم قمت، هل تسجد؟ لا، يتحملها الإمام، لكن المأموم يسجد في مسائل:

الأولى: إذا سها الإمام وأبى أن يسجد، أبى أن يسجد في سجود واجب، لماذا أبى؟

لا يرى أنه سها، فحينئذٍ يسجد المأموم حتى لو سلم، يسجد.

المسألة الثانية: إذا سها المأموم مع الإمام لكنه مسبوق، فاتته ركعة أو ركعتان، فإنه يسجد، ولا يتحمل الإمام في هذه الحالة.

المسألة الثالثة: إذا سلم وهو مسبوق، وهذا يكثر منا يا إخوة، فاتتك ركعة وسلمت مع الإمام، فماذا تعمل؟ تسجد للسهو.

المسألة الرابعة: وهي مسألة بسيطة بديهية، إذا سها في القضاء فإنه يسجد.

كم مسألة صارت يا إخوان؟ أربع مسائل يسجد فيها المأموم.

في السجود بعد السلام قديما يا إخوان ما كانت معروفة هذه السنة، والناس يتخوفون وفيها إرباك للمأمومين، يا إخوان سنة أبي القاسم لا يمكن أن يكون فيها إرباك للمأمومين -صلوات ربي وسلامه عليه-، علموا الناس، وإذا تعلموا انتهى الأمر، يعني عندما يسجد بعد السلام الإمام يطبق السنة وإذا سجد بعد السلام وأنت عليك ركعة أو ركعتان فهل تسجد أو لا تسجد؟

المسألة: أنت مصلٍّ مع الإمام لكن فاتتك ركعة، والإمام سها وسجد بعد السلام، وأنت لم تسلّم، فهل تسجد أو لا تسجد؟ قولان لأهل العلم، القول الأول يسجد، يتابع الإمام، القول الثاني: لا يسجد والمتابعة انقطعت بالتسليم.

لكن كونه يصلي والإمام يسجد لو سجد معه كان أولى، لكن إن أخذ بالقول الثاني وقام وقال أنا متابعتي انقطعت به فهل يسجد في القضاء؟

إن كان سها مع الإمام يسجد، وإن كان لم يسهُ فإنه لا يسجد.

هناك مسألة ثانية أيضا تحصل، الصلاة ناقصة فقام الإمام يكملها وأنت قمت تقضي، فماذا تعمل؟ هل تدخل معه أو تقول: خرجت وانتهى الأمر؟

قالوا: المأموم مخيّر بين الدخول وهو أولى، وبين أن يواصل صلاته وحده.

طيب لو نسي الإنسان سجود السهو، الفقهاء يقولون: إن طال زمنه لا يسجد، وصلاته صحيحة؛ لأنه ما تعمّد تركه، لو تعمّد تركه قالوا: تبطل صلاته.

لكنه لم يتعمّد تركه، سها، سها في الصلاة وسها في السجود.

وشيخ الإسلام يقول: يسجد حتى ولو طال الزمن؛ لأن السجود جبر، فيجبر به ما حصل في صلاته من خلل حتى ولو طال الزمن.

بقيت مسألة تقع كثيرا يا إخوان، وهي ما إذا أتيت إلى الامام وهو راكع ثم ركعت، ثم حصل عندك شك هل أدركت الركوع أو لم تدركه.

إن كان عندك غلبة ظن فإنك تعمل بها، غلبة الظن مثلما نقول بالأرقام ٨٠٪ ٩٠٪

وإن كان مذهب الإمام أحمد لا عَمل بغلبة الظن عنده، لكن حديث ابن مسعود في صلاته ﷺ خمسا: دليل على العمل بغلبة الظن.

لكن إن لم يكن عندك غلبة ظن وشككت هل أدركته أو ما أدركته فالقاعدة أن تبني على اليقين، واليقين هنا ما هو؟ اليقين أنك لم تدرك، والإدراك مشكوك فيه، فهنها تعتبر نفسك لم تدرك هذه الركعة، وتقضيها.

ومسائل السهو كثيرة يا إخوة، مسائل الصلاة عموما كثيرة والسهو من أكثرها.

ونسأل الله أن يرزقنا وإياكم الإقبال على الصلاة بالقلب والقالب، وأن يرزقنا وإياكم الطمأنينة والخشوع فيها، والله المستعان.

قال: باب سجود السهو والتلاوة والشكر.

وهو مشروع إذا زاد الإنسان في الصلاة ركوعًا أو سجوداً أو قياماً أو قعوداً سهوا، أو نقص شيئًا من الأركان، يأتي به ويسجد، أو ترك واجبًا من واجبات الصلاة سهوًا، أو شك في زيادةٍ أو نقصان.

وقد ثبت أنه ﷺ قام عن التشهد الأول فسجد، وسلم من ركعتين من الظهر أو العصر ثم ذكّروه فتمَّم وسجد للسهو، وصلَّى الظُّهر خمسًا فقيل له أزيدت الصلاة فقال وما ذاك؟ قالوا صليت خمسًا، فسجد سجدتين بعدما سلَّم. متفق عليه

وقال «إذا شكَّ أحدكم في صلاته فلم يدرِ كم صلَّى أثلاثًا أم أربعا فليطرح الشكَّ وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلِّم، فإن كان صلَّى خمسًا شفعنَ صلاته، وإن كان صلى تمام كانت ترغيما للشيطان» رواه أحمد ومسلم.

وله أن يسجد قبل السلام أو بعده.

كان الشيخ يرى أن الأمر واسع، يسجد قبل السلام أو بعده.

وسُنّ للقارئ والمستمع إذا تلا آية سجدة أن يسجد.

سجود التلاوة يقول يستنّ للقارئ والمستمع دون السامع، ما الفرق بين المستمع والسامع؟

السامع يسمع بأذنه، عابر سبيل يسمع ورأى إنسانا يقرأ وسجد، لا يسجد.

وأما المستمع فهو الذي قصد الاستماع.

هنا يذكر مسألة مهمة، أن سجود صلاة أو ليس بصلاة؟ والمشهور في مذهب الإمام أحمد أنه صلاة، وبالتالي يشترط له ما يشترط للصلاة من الطهارة واستقبال القبلة، يكبر إذا سجد وإذا رفع، ويسلم أيضا.

والقول الثاني اختاره شيخ الإسلام، والشيخ محمد بن عثيمين والشيخ ابن باز يميلان لقول شيخ الإسلام في المسألة، أن سجود التلاوة ليس بصلاة، وإنما هو بمثابة الدعاء، فلا يشترط له طهارة ولا استقبال قبلة.

ولا شك أن الإنسان ينبغي أن يتطهر عندما يقرأ كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، كان بعض السلف إذا أراد أن يقرأ القرآن يعتم، يلبس عمامته ويلبس الحسن من ثيابه لتلاوة كتاب الله عَزَّوَجَلَّ.

ربنا يقول ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ عند كل صلاة، وكذا قراءة القرآن، لكن لو قرأ وليس على طهارة فعلى هذا القول يسجد وإن لم يتطهر، ولو تيمم يا إخواني من جدار أو كذا، بدل أن يذهب ليتوضأ ويرجع... فلو تيمم فلا بأس، فقد تيمم المصطفى ﷺ لرد السلام، تيمم من حائط، لما سلّم عليه رجل ولم يرد عليه، فتيمم وقال: «كرهت أن أذكر الله على غير طُهرٍ».

قَالَ: وَسُنَّ لِلقَارِئِ وَالْمُسْتَمِعِ إِذَا تَلَى آيَةَ سَجْدَةٍ أَن يَسْجُدَ فِي الصلاة أو خارجها سجدةً واحدة.

وكذلك إذا تجددت له نعمة أو اندفعت عنه نقمة.

لكن لو سجد في الصلاة يُكبر لا شك، «كان يكبّر في كل خفض ورفع» صلوات الله وسلامه عليه.

فيكبر إذا سجد ويكبر إذا رفع رأسه، وأما ما يقوله فيه فيقول: سبحان ربي الأعلى، والمشهور على الألسنة: اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه.

هذا وارد في أي شيء يا إخوان؟ في السجود في الصلاة، في حديث علي الذي ذُكر منذ قليل، ولكن بما أنها سجدة ذُكر فيها ما يذكر في السجود.

والشافعي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- له رأي، وهو أن يقول: ﴿سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾

من أين أخذ هذا؟

﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا * وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ وورد حديث حسنه أهل العلم، حديث ابن عباس أن رجلا قال للنبي ﷺ: إني رأيت في المنام أني أصلي عند شجرة فسجد فسجدت الشجرة بسجوده، فسمعها تقول «اللهم اكتب لي عندك بها أجرا، وضع عني وزرا، واجعلها لي عندك ذخرا، وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك الصالح داود»

روي أن ابن عباس سمع النبي ﷺ يدعو بهذا الدعاء لما سجد، والله أعلم، وهو ذكر مشهور يقوله الناس عادة.

قال: وكذلك إذا تجددت له نعمة أو اندفعت عنه نقمة سجد لله شكرا، وحكم سجود الشكر كسجود التلاوة.

لكن لا يسجد في الصلاة، لو أن شخصا جاءته نعمة وعلم بها وهو يصلي فلا يسجد، لو سجد بطلت الصلاة، لأنها زيادة، لكن يسجد لله عَزَّوَجَلَّ في غير الصلاة ورد أن عليا كتب إلى النبي ﷺ بإسلام أهل اليمن فسجد شكرا لله عَزَّوَجَلَّ، والله أعلم.

باب مفسدات الصلاة ومكروهاتها.

تبطل الصلاة بترك ركن أو شرط وهو يقدر عليه، عمدا أو سهوا أو جهلا، وبترك واجب عمدا، وبالكلام عمدا.

كل هذا مر علينا يا إخوان، ترك الشرط أو الركن لا يُعذر به حتى ولو كان سهوا فلا بد أن يأتي به، فلو تركه سهوا ولم يأتِ به وانتهى من صلاته يقال: أعِد صلاتك .

ترك مثلا قراءة الفاتحة وهو منفرد، ترك السجود وما أشبه ذلك، كذلك لو تعمد ترك واجب، وكذلك ترك الشروط، وهذه أمور معروفة معلومة.

كذلك لو تكلم في الصلاة عامدا، وفي المذهب: ولو ناسيا، ولكن الصحيح أنه إذا كان ناسيا فلا شيء عليه، وفي حديث معاوية بن الحكم وهو حديث جليل ينبغي لكل طالب علم أن يطلع عليه ويقرأه ويحفظه، لما قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صليت مع النبي ﷺ فعطس أحد القوم، فقلت: يرحمك الله، ورفع صوته، قال: فجعل القوم يرمونني بأبصارهم، فقلت: وا ثكل أمّيَاه، ما بالكم تنظرون إلي؟

تكلّم ثانيا، قال: فلما رأيتهم يصمّتوني لكنّي سكتّ، فلما قضى النبي ﷺ صلاته دعاني بأبي هو وأمّي، والله ما رأيت قبله ولا بعده معلما أحسن منه، والله ما ضربني ولا شتمني ولا كهرني، ولكن قال: «يا معاوية، إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الآدميين، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن» أو كما قال ﷺ.

هل أمره بإعادة الصلاة؟ لا، لماذا؟ لأنه جاهل، لكن لو كان عامد فصلاته باطلة.

وفي حديث ذي اليدين، النبي ﷺ نفسه تكلّم، قال: «أكما قال الذين اليدين»؟ قالوا نعم، تكلموا، ثم قام وأتمّ صلاة وبنى عليها.

قالَ: وبِالكلام عمدا وبِالقهقهة وبِالحركة الكثيرة عُرفا المتوالية لغير ضرورة.

الحركة في الصلاة يا إخوة أقسام، منها الحركة المبطلة للصلاة، وهي الحركة الكثيرة، ثانيا: المتوالية، ثالثا: لغير ضرورة.

إذا اجتمعت هذه الأمور الثلاثة، لا شك أن الصلاة تبطل، لكن قد تكون الحركة واجبة، كما لو تحرك لإنقاذ معصوم، طفل صغير يقع في مسبح مثلا وأنت تصلي، تقول لن أذهب ولن أتحرك؟ لا، يجب أن تتحرك وتمشي حتى لو قطعت الصلاة.

وقد تكون الحركة مشروعة مستحبة، كالحركة لتسوية الصف، والحركة لسد مكان فرجة في الصف الآخر، تتقدم من صف إلى صف.

وحركة يسيرة لحاجة، فلا بأس بها.

وقد صلّى المصطفى ﷺ وهو حامل أمامة بنت ابنته زينب، وإذا سجد وضعها وإذا قام رفعها، حركة لكنها مباحة يسيرة ولحاجة.

المكروهة ما عدا ذلك.

إذن الحركة تنطبق عليها الأحكام الخمسة.

قال: لأنه في الأول ترك ما لا تتم العبادة إلا به وبالأخيرات فعَل ما ينافيها.

ويُكره الالتفات في الصلاة؛ لأنه سُئل النبي ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال: «هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد» رواه البخاري.

لكن هل يبطل الصلاة؟ لا يبطلها، لكن لا شك أنه نقص، النبي ﷺ «هو اختلاس» ما معنى اختلاس؟ كالسرقة خِلسة «يختلسها الشيطان من صلاة العبد»

وفي حديث أنس «إياكم والالتفات في الصلاة فإنه هلكة» لكن لو كان هناك حاجة، لا بأس.

وقد التفت النبي ﷺ إلى العين الذي أرسله إلى الشعب، وكما لو خافت المرأة على طفلها والتفتت إليه ونظرت لتطمئن في صلاتها، يقال: لا بأس.

وهنا: القاعدة أن المكروه تزول كراهيته بالحاجة.

وكل ممنوع فللضرورة يباح، والمكروه للحاجة.

ويُكره العبث ووضع اليد على الخاصرة.

وضع اليد على الخاصرة والعبث في الصلاة لا شك مكروه.

رأى ابن عُمر رجلا يعبث بالحصى وهو يصلي فقال: اصنع كما يصنع النبي ﷺ، قال كيف يصنع؟ قال: كان يجلس في صلاته فيضع يده اليمنى على ركبته اليمنى ويشير بأصبعه.

فكونه يكثر الحركة... وكثير من الناس يا إخوان تجده هكذا، ومما بُلي به الناس اليوم الجوالات يا إخوان في الصلاة، بَليّة، الصلاة والله يا إخوان ينبغي للإنسان أن يعرف لها حرمتها وقدرها، ولهذا يا إخوان ينبغي للإنسان إذا أراد أن يذهب إلى المسجد أن يترك الجوال، خلِّ الجوال، ويمكن أن يقول: لو خلّيته في السيارة يُسرق وكذا، هذا أمر آخر.

لكن كونه خارجا من بيته وسيرجع إلى بيته والجوال في جيبه، ما ينبغي هذا يا إخوة، النبي ﷺ لما أعطاه أحد الصحابة، أبو جهم، أعطاه خميصة، ثوب فيه لون، وأين الألوان يا إخوة، نظر فيها نظرة واحدة فقط، فأراد أن ينزعها وهو يصلي، ثم بعد ذلك قال «اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم وأتوني بأنبجانيته، فإنها ألهتني عن صلاتي»

تخلص من هذا الكساء بسبب نظرة واحدة نظرها في صلاته، ألهته عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، فكيف بمن يغلق الجوال ويشغله ويفعّل الطيران، ويرنّ ويغلفه، في الصلاة ثلاث أو أربع مرات، والأمر عادي بالنسبة له -ولا قوة إلا بالله-.

بُلي الناس يا إخوان بالجوالات حقيقة، والضرر منها مع الأسف أكثر من النفع، فيها فوائد كبيرة لكن مضرة الناس منها أكثر من انتفاعهم بها.

المقصود أن نعرف للصلاة قدرها، وضَعْ الجوال في مكانه، والذي سيتصل بك سيظهر رقمه عندك ولن يفوت شيء، يفوتك أجر من صلاتك عظيم وتتهاون به من أجل ماذا؟ من أجل أنه يمكن يتصل فلان أو علان؟ ولو اتصل في الصلاة ما ينبغي أن يُرد عليه.

قال: وتشبيك أصابعه وفرقعتها.

تشبيك الأصابع مثل ما ورد في حديث كعب بن عجرة، «إذا تطهّر أحدكم وخرج عامدا إلى الصلاة فلا يشبك بين أصابعه فإنه في صلاة»

الله أكبر، من حين تتوضأ وأنت خارج أنت في صلاة، فما يشبك الإنسان، التشبيك بين الأصابع أدعى إلى الكسل والنعاس، وجرب هذا عند نومك، شبك بين أصابعك تجد أن النوم يأتي به بسرعة، فهو مظنة للكسل.

كذلك الفرقعة، ابن عباس كان يصلي وإلى جانبه مولاه شعبة، قال ففرقعت أصابعي، فلما صلى قال: تفرقع أصابعك في الصلاة لا أمّ لك! أنكر عليه -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأرضاه-.

هذا ما هو من الأدب حتى.

وأن يجلس فيها مُقعيا كإقعاء الكلب.

مقعيا كإقعاء الكلب، اختلفوا في الإقعاء يا إخوان، والمشهور المتفق

عليه أن يجلس وينصب ساقيه ويضع يديه على الأرض، يعني جالس وساقاه منصوبة ويجلس على الأرض، يعني يجلس على مقعدته وينصب رجليه على الأرض ويرفع ساقيه وركبتيه ويضع يديه على الأرض، هذه جلسة شبيهة بإقعاء الكلب، وقد نهى النبي ﷺ عن جملة من صفات الحيوان، فنهى عن إقعاء الكلب وافتراش السبع وانبساط الكلب في رواية ثانية والتفات الثعلب ونقر الديك ونقر الغراب وتوطن البعير وما أشبه ذلك.

القول الثاني في إقعاء الكلب: هو نصب القدمين والجلوس على العقبين، ينصب قدميه، بدل أنه مفترش، الإنسان وهو مفترش، مفترش اليسرى وناصب اليمنى، هذا نصب اليسرى أيضا وجلس عليها، جلس على اليمنى واليسرى جميعا، وهذا سنة في مذهب الشافعي في الجلوس بين السجدتين، ومستندهم أثر ابن عباس لما قال له طاووس اليماني صاحبه رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال له: أراه جفاء في الرجل يعني يصلي بهذه الطريقة، قال سنة نبيك محمد ﷺ.

يقول الإمام أحمد: لا أفعله ولا أنهى عنه، وكان العبادلة يفعلونه.

بعض أهل العلم يقول: هذا هو الإقعاء، يفسره بهذا، وبعضهم يقول: عُقبة الشيطان أيضا هذه، التي وردت في حديث عائشة «وينهى عن عقبة الشيطان» قالوا سميت عقبة الشيطان لأنه يجلس على عقبيه.

وقد يُقال إن قول ابن عباس «سنة نبيك» قد يُقال إن هذا كان في أول الأمر ثم بعد ذلك نُسخ في الافتراش المشهور والذي وردت فيه الأحاديث الكثيرة.

مثله مثل التطبيق في الركوع، كان في أول الأمر يطبق المُصلِّي بين يديه ويجعلهما بين ركبتيه راكعا ثم نُسخ ذلك بوضع اليدين على الركبتين، ومع ذلك بقي بعض الصحابة يطبّق، من لم يعلم بالنسخ.

فيقول: لعل ابن عباس لم يعلم بالنسخ، وأن هذا كان في أول الأمر، والله أعلم.

أما الاختصار فما معنى الاختصار؟ نهى النبي ﷺ أن يصلي الرجل مختصرا يضع يده على خاصرته، هكذا، وهذا يقولون من فِعل اليهود في عبادتهم.

قال: وأن يستقبل ما يلهيه، أو يدخل وقلبه مشتغل بمدافعة الأخبثين.

يشتغل بما يلهيه مثل الجوال، أكثر ما يلهي اليوم.

أو يدخل وهو يدافع الأخبثين، هذا يحصل، أحيانا يكون الإنسان حاقنا، حين يصلي يكون حاقنًا للبول ويريد انتظار الركعتين، بدل أن يذهب ليتوضأ، فيصلي، فلا هو صلى بقلبه ولا هو ذهب وتوضأ وصلى وهو مطمئن، قال ﷺ «لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الأخبثان»

قال: كما قال النبي ﷺ «لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الأخبثان» متفق عليه.

ونهى النبي ﷺ أن يفترش الرجل ذراعيه في السجود.

وصفة الافتراش معروفة يا إخوان، يعني يضع يديه على الأرض بحيث يكون مرفقه على الأرض، وهذا يحصل من بعض الناس، وإذا رأيتم أحدا أخل بشيء من صلاته فعلموه، ولكن كيف تعلمه؟ تقول: هذا سنُّك كبير ولا تعرف تصلي؟

«فبأبي هو وأمي ما رأيت قبله ولا بعده معلما أحسن منه»

كلمة كبيرة، ﷺ.

هـذا الـذي ينبغـي أن نتحلـى بـه، نتعامل مـع الناس يـا إخـوان باللطف بالحكمـة، فإن الرفق خيـر كله، ولـم يكن الرفق في شـيء إلا زانه، ولا نُزع من شيء إلا شانه، كيف في الدعوة إلى الله وتعليم الجاهل.

قال المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

باب صلاة التطوع

وآكدُها صلاة الكسوف؛ لأن النبي ﷺ فعلها وأمَر بها، وتُصلى على صفة حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه أجمعين.

اللهم إنا نسألك العلم النافع والعمل الصالح والدعوة إليك، ونسألك البصيرة في الدين والإخلاص في القول والعمل، ونسألك الفوز بالجنة، جنة الفردوس، والنجاة من النار.

بالنسبة للتطوع يا إخوان، عموما في الصلاة وفي غيرها، هو من القُرب التي يتنافس فيها المتنافسون ويتسابق فيها المتسابقون.

وفي التطوع يا إخوان فوائد، منها أنه سد للخلل الذي يحصل في الصلاة، وفي الحديث قال ﷺ «أول ما يحاسب عنه العبد صلاته، فإن قُبلت أفلح وأنجح، وإن رُدت خاب وخسر، وإن انتقص شيء من صلاته قال الله عَزَّوَجَلَّ: انظروا هل لعبدي من تطوع، فيكمل به ما انتقص من صلاته» أو كما قال ﷺ.

منها أيضاً أنها من أعظم أسباب دخول الجنة، لمّا جاء ربيعة بن كعب الأسلمي إلى النبي ﷺ بوَضوئه، قال «سَلني» تتوقع أن هذا الرجل -والناس إذ ذاك في فاقة وحاجة- سيسأل شيئا من أمور الدنيا الضرورية، لا، كانت همم القوم أعلى من ذلك، قال: أسألك مرافقتك في الجنة، قال «أعني على نفسك بكثرة السجود».

التطوع أيضا يا إخوان من أسباب التوفيق، وما أعظم التوفيق، الموفَّق من وفقه الله عَزَّوَجَلَّ ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ يقول شعيب عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قال ﷺ في الحديث القدسي المخرج عند البخاري «وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا حببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها، وَلَئن سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّه ولئن استعاذ بي لأعيذنه»

عدّوها يا إخوان هذه الفوائد الجليلة، حتى أحبَّه، محبة الله عظيمة ومن أسبابها: التقرب إلى الله بالنوافل.

«فإذا أحببته كنت سمعه» إلى آخره، أن الله تعالى يوفقه فيما يسمع وفيما يبصر وفيما يمشي وفيما يعمل، ثم أيضا يستجيب دعوته «ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذ بي لأعيذنه»

فينبغي لطالب العلم أن يكون عنده نصيب من هذه التطوعات، نصيب من الصيام، ثلاثة أيام في الشهر، وإن زاد فالله بالخير أعظم، نصيب من الصلاة لا سيما صلاة الليل وهي من أفضل التطوعات، نصيب من الأذكار المقيدة والمطلقة، المقصود أنه يكون عظيم الصلة بربه -سبحانه وبحمده-، كيف يتعلم شيئا لا يعمل به؟ وكيف يدعو الناس إلى شيء هو مُقصِّر فيه؟ فليحرص الإنسان على الاجتهاد في النوافل والتطوعات تقربًا إلى الله عَزَّوَجَلَّ وطمعًا في الخير والمثوبة.

يقول الفقهاء: آكد التطوعات الكسوف، حتى إن بعضهم لم يعدّها من التطوعات، بل عدها واجبة.

آكدها الكسوف، ثم الاستسقاء، ثم التراويح، ثم الوتر، ثم السنن الرواتب.

والكسوف صفته ما تخفى عليكم، وردت في حديث عائشة «خُسفت الشمس على عهد النبي ﷺ ثم بعث مناديا ينادي: الصلاة جامعة، فاجتمعوا، فتقدموا وصلّى بهم أربعة ركوعات في ركعتين، وأربع سجدات.

أربعة ركوعات، قرأ الفاتحة كم مرة؟ أربع مرات، وهذه قد يخطئ فيها بعض الأئمة، يقرأ في المرة الأولى من الركعة الأولى، والمرة الأولى من الركعة الثانية لا، بل يقرأها أربع مرات، وهذه الركوعات أيها الذي تدرك به الركعة؟ الركوع الأول، أما الركوع الثاني فنفلٌ، ولهذا لو صلَّاها بركوعين يقال لا بأس، وإن كانت السنة أن يصليها كما صلَّاها النبي ﷺ.

ورد في مسلم أنها تُصلى بثلاث ركوعات بل وبأربع ركوعات، في السنن في حديث أُبَي: بخمس ركوعات، حكم العلماء على هذه الروايات بالشذوذ، وقالوا: إن الكسوف لم يحصل في زمن النبي ﷺ إلا مرة واحدة، وهو الذي تضافرت به الأحاديث ونقل الصحابة صفة صلاة النبي ﷺ، ولم يزد فيها على ركوعين في كل ركعة.

هنا مسألة ينبّه إليها في الكسوف يا إخوان أو في الخسوف، وهي أن بعض الناس يقول: الكسوف للقمر أو الشمس أصبح يعرف الآن ربما قبل أن يحصل بأشهر وتوقيته بالدقيقة، ويوافق هذا التوقيت.

فيقال: أولا ليس العلم به وليد العصر، قد ذكره الأئمة، شيخ الإسلام وغيره، ذكروا أن الفلكيين كانوا يعرفونه من زمن بعيد.

وصلاة الكسوف بيّن النبي ﷺ الحكمة منها في قوله «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده»

فلدينا في الكسوف سبب علمي، يقولون: إن خسوف القمر لا يكون إلا

في منتصف الشـهر، فيكون القمر بعيدا عن الشـمس، فيحول ظل الأرض بين القمر وبين الشـمس، لأن القمر يأخذ الضوء من الشـمس، فيحصل الخسوف للقمر، والشـمس لا يكون خسـوفها إلا في آخر الشـهر، لا يمكن أن تخسـف الشـمس في أولـه أو نصفـه، وإنما خسـوفها يكون في آخر الشـهر عندما يكون القمر قريبا منها جدا، فيحول بين جزء منها -وإلا ما يحول، الشمس أكبر منه- وبين الأرض، فيحصل.

هذا السبب يا إخوان، لكن الحكمة ما هي؟ يخوف الله عباده، أن الله تعالى أجـرى هذه السـنة الكونية لحكمة وهـي تخويف الناس، أن هنـاك أمر خُوّف النـاس من أجلـه، وكيف يقـول النبي صلى الله عليه وسـلم- «يخـوّف الله به عباده» ويقول هؤلاء القائلون: لا حاجة للخوف الآن، المسألة معروفة.

هي معروفة لكن هل يستطيع أهل الدنيا كلهم أن يقدموها دقيقة واحدة أو أن يؤخروها، فضلاً عن أن يتصرفوا بها؟

لا والله، ولا يقول هذا عاقل.

والمقصود أن للكسـوف سـببـًا وله حكمة، والحكمة هي «يخوف الله بها عباده»

هل تشـرع الصلاة لبقية الآيات مثل الزلزلة؟ يعني أمور تحصل في الكون، فالمشهور في مذهب الإمام أحمد أنها لا تصلى إلا للكسوف وللزلزلة.

القول الثاني: أنها تُصلَّى لكل آية.

***

وتُصلَّى على صفة حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أن النبي ﷺ جهر في صلاة الكسوف بقراءته، فصلَّى أربع ركعات في ركعتين، وأربع سجدات» متفق عليه.

وصلاة الوتر سُنة مؤكدة.

الوتر يا إخواني من آكد السنن، حتى إن أبا حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ يرى أنه واجب، وشيخ الاسلام توسّط وقال: يجب الوتر على من له ورد من الليل، من صلاة بالليل يصلي هكذا دون وتر؟ يلزمه أن يوتر.

قال الإمام أحمد في الرجل يترك الوتر: أرى أنه رجل سوء لا تُقبَل شهادته.

فهو من آكد السُّنن، ولهذا لم يكن ﷺ يدعُه في سفرٍ ولا حضر، حتى كان يوتر على ظهرِ بعيرِه إذا كان في السفر.

وأقلُّه ركعَة، كما في الحديث: «الوِتر ركعة من آخر الليل»

ولو صلَّى ثلاثًا سردًا فلا بأس، لكن لا يُشبِّهُها بالمغرب، لنهيه ﷺ عن ذلك، بحيث يصلي ركعتين ثم يجلس ثم يقوم.

وإن صلّاها خمساً سرداً فلا بأس، أو سبعاً سرداً، أو تسعاً ويجلس في الثامنة ويقوم للتاسعة، والكمال أن يصليها ركعتين ركعتين، لما سأل النبي ﷺ رجل، قال: ما تقول في صلاة الليل؟

قال «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الفجر صلى واحدةً توتر له ما صلّى»

***

قال: وصلاة الوتر سنةٌ مؤكدة، داوم النبي ﷺ عليه حضراً وسفراً وحث الناس عليه، وأقله ركعة وأكثره إحدى عشرة، ووقته من صلاة العشاء إلى طلوع الفجر، والأفضل أن يكون آخر صلاته.

نعم، الأفضل أن يكون آخر صلاته؛ لقوله ﷺ «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا»

تقول عائشة: «من كل الليل أوتر النبي ﷺ، من أوله وأوسطه وآخره، وانتهى وِتره إلى السحَر» ولا ريب أن الوتر آخر الليل أفضل، قال ﷺ «من خاف أن لا يقوم آخر الليل فليوتر أوله، ومن طمعَ أن يقوم آخر الليل فليوتر آخره، وذلك أن صلاة آخر الليل مشهودة»

إذا وُفق الإنسان وقام وصلَّى من الليل ما صلَّى وأوتر بواحدة فلا شك هذا هو الأكمل.

كما قال النبي ﷺ «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا» متفق عليه.

وقال «من خاف ألا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله، ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل، فإن صلاة آخر الليل مشهودة، وذلك أفضل» رواه مسلم.

وصلاة الاستسقاء...

نعم يا إخوان، إذا صلى الإنسان في رمضان وأوتر الإمام وهو يريد أن يصلي من آخر الليل خاصة في العشرين الأول، فماذا يعمل؟

إن خرج مشكلة، والنبي ﷺ يقول: «من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة»

إن شفع وتره فلا بأس، يعني جلس الإمام، سلم الإمام، يقوم ويصلي

ركعة، فلا يكون وترا، قال ﷺ «أتموا يا أهل مكة فإنا قوم سفْر» صلى النبي ﷺ ركعتين وأهل مكة أربعا.

لكن قد يقول قائل: أنا سأقوم أمام الناس وأصلي وكأني أقول للناس: أنا سأقوم آخر الليل، وهذا هاجس يطرأ على الإنسان، بلا شك الإنسان يهرب عن الرياء وأسبابه.

القول الثالث: يصلي الوتر، وينقض الوتر كما يسمونه، فإذا قام آخر الليل صلى ركعة ينقض فيها الوتر السابق، كأنه أضافها إلى الركعة السابقة فنقض الوتر وصار شفعا، قيل لبعض العلم فقال: هذا الذي يلعب في وتره، وكأنه في الحقيقة صلى الوتر ثلاث مرات، مع الإمام، ثم نقض الوتر، ثم صلى الوتر بعد ذلك، وقد قال ﷺ: «لا وتران في ليلة»

إذن ماذا يعمل؟ أعطوه مخرجا.

يصلي ولله الحمد ولا بأس في ذلك، وقد ثبت أن النبي ﷺ صلى ركعتين بعد الوتر، فيصلي ما يفتحه الله عليه من آخر الليل ولا حاجة أن ينقض الوتر ولا أن يعمل شيئًا مما ذُكر.

وصلاة الاستسقاء سُنة إذا اضطر الناس؛ لفقد الماء، وتُفعل كصلاة العيد في الصحراء.

صلاة الاستسقاء إذا أجدبت الأرض وقحط المطر صلوها جماعة وفرادى.

حتى الكسوف تصلى فرادى لا بأس أن تصلي المرأة في بيتها، خلاف صلاة العيد فلا تصلى إلا جماعة.

وأنوع الاستسقاء يا إخوان، النبي ﷺ استسقى، وكان استسقاؤه على أحوال، منها الصلاة، كما يذكر المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ.

وفي حديث عبدالله بن زيد بن عاصم المازني «خرج النبي ﷺ يستسقي، وتوجه للقبلة يدعو، وحوّل رداءه ثم صلى»

الثاني: أن يدعو في أثناء الخطبة، بدليل حديث أنس المشهور المخرج في الصحيحين، لما دخل الرجل فاستقبل النبي ﷺ وقال: يا رسول الله هلكت الأموال ونهكت الأنفس، فادعُ الله يُغِثنا، فرفع يديه وقال «اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا» يقول أنس: لا والله ما نرى في السماء من سحابة ولا قزعة، ولم يكن بيننا وبين سَلْع من بيت أو دار، خرجت من ورائه سحابة مثل الطُّرس، فتوسطت السماء ورعدت ومطرت، قال فلا والله ما رأينا الشمس سبتا، أسبوع كامل، حتى دخل رجل من الجمعة القادمة وقال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل، فادعُ الله يمسكها عنا، فقال: «اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الضراب والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر» أو كما قال ﷺ.

وتأملوا، ثلاث كلمات قالها ﷺ جاء بعدها الخير وجاء بعدها الغيث.

يذكر العلماء ويذكر المؤلف أيضاً، أن الإمام ولي الأمر يحث الناس على الصدقة وعلى الخير ويأمرهم بالصيام، فإن الصدقة إحسان وإن رحمة الله قريب من المحسنين -سبحانه وبحمده-، ثم يعدهم يوما يخرجون فيه، فيخرج ويصلي بهم كما يصلي في العيد، يفتتح الركعة الأول بستّ تكبيرات غير تكبيرة الإحرام، والثانية بخمس، ويخطب خطبة واحدة، بخلاف العيد، وتكون الخطبة قبل الصلاة أو بعدها، بخلاف العيد فإن الخطبة بعدها ولا بد، فإن سُقوا شكروا الله عَزَّوَجَلَّ وسألوه المزيد من فضله، خزائنه ملأى -سبحانه وبحمده-، وإذا صدق الناس مع ربهم ودعوه من قلوبهم فهو أرحم بهم من أنفسهم.

قال: ويخرج إليها متخشعًا متذللًا متضرعًا، فيصلِّي ركعتين ثم يخطب خطبةً واحدة يكثر فيها الاستغفار وقراءة الآيات التي فيها الأمر به.

لماذا يا إخوان؟ لأن الاستغفار من أسباب أن نزول الغيث وحلول الخير والبركة.

يقول نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾

ويقول هود عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ﴾ وفيه أن الاستغفار من أسباب القوة يا إخوان، قوة القلب والبدن، ومن أسباب الصحة والعافية، ولما جاءت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تشتكي إلى أبيها تريد خادمًا، تشتكي المهنة، قال ألا أدلكما -هي وعلي- على ما هو خير لكما من خادم؟ فأرشدهم إلى ماذا يا إخوان؟ إلى سبحان الله والحمد لله والله أكبر عند النوم ثلاثًا وثلاثين، والله أكبر تمام المئة فهو خير لكم من خادم، يقول علي: ما تركته مذ قاله رسول الله ﷺ.

المقصود أن التسبيح والذكر من الأسباب العظيمة لتفريج الكربات، يونس عَلَيْهِ السَّلَامُ لما كان في لُجَج البحار، في البحر وفي الظلمات نادى ربه مسبحا له معترفًا بظلمه نفسه، فقال: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، قال الله عَزَّوَجَلَّ ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ * لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾

فأنقذه الله بالتسبيح.

قال: ويُلح في الدعاء ولا يستبطئ الإجابة، وينبغي قبل الخروج إليها فِعل الأسباب التي تدفع الشر وتُنزل الرحمة، كالاستغفار والتوبة، والخروج من

المظالم، والإحسان إلى الخلق، وغيرها من الأسباب التي جعلها الله جالبةً للرحمة ودافعةً للنقمة، والله أعلم.

نعم قلنا يا إخوان إن النبي ﷺ استسقى على ثلاث حالات:

الحال الأولى: الصلاة.

والثانية: في الخطبة.

والثالثة: خرج إلى مكان، إلى أحجار الزيت قريب من الزوراء، كما يقول الراوي عمير، فرفع يديه ودعا ودعا، ولم يجاوز في رفعه يديه وجهه أو رأسه، عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

وعمر خرج بهم مرة فلم يزد على الاستغفار، فقال: لقد دعوت الله بمجاديح السماء التي يُستنزل بها الغيث.

العرب كانوا يستسقون بالكواكب والنجوم مُطرنا بنوء كذا وكذا، قال عمر: لا، نحن مجاديحنا الاستغفار، سألنا الله عَزَّوَجَلَّ بالاستغفار.

فيمكن أن يكون الاستسقاء بالدعاء فقط، ويمكن يكون من واحد، راعٍ لغنمه في بريّة وعطشت غنمه وقحطت الأرض، واستسقى ودعا ربه، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كريم، قد يرحم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ العباد برحمته للبهائم، فما أكرم الله وما أعظم فضله وإحسانه.

وأتذكر أني -وقلتها في إحدى المناسبات- الشيخ شبيب بن دويان رَحِمَهُ ٱللَّهُ عنده رجل من أهل الأفلاج اسمه مسفر بن محيميد، يحكي عنه قصة قديمة أيام كان الناس يسافرون على الإبل، يقول: قدمنا من مكة إلى الأفلاج، والمسافة بين مكة والأفلاج مفاوز، وكنا في فصل الصيف فعطشنا وأشفقنا على الهلاك، يقول: فقلت لهم، أو قال بعضنا لبعض: ألا نستسقي؟ قال فقمنا واستسقينا

ودعونا ربنا، وما ظنكم بأناس أشرفوا على الهلاك كيف يكون تضرّعهم؟ قال: فما هو إلا أن أوصل الله سحابة فأمطرت علينا وأمطرت وشربنا وملأنا قِربنا، وشربت الإبل، قلت: فأريد أن أنظر ما هذا السحاب، هل هو مطر عريض؟ قال فذهبت فإذا هو لم يجاوز المكان الذي نحن فيه.

هذا من فضل ربنا -سبحانه وبحمده-.

وحديث أنس سمعتموه يا إخوة، دعا في الجمعة بثلاث كلمات: «اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا»، لكننا بحاجة يا إخوان إلى أن ندعو من القلوب لا من الأيدي والحلوق، والله المستعان.

وأوقاتُ النهي عن النوافل المطلقة: من الفجر إلى أن ترتفع الشمس قِيد رمح، ومن صلاة العصر إلى الغروب، ومن قيام الشمس في كبد السماء إلى أن تزول.

الشيخ يقول أوقات النهي خمسة، الشيخ يقول من الفجر، المُراد: من صلاة الفجر.

لأن المشهور في مذهب الإمام أحمد أن وقت النهي يبدأ من طلوع الفجر، ولكن الأقرب أنه يبدأ من صلاة الفجر بعد الصلاة، لقوله ﷺ «لا صلاة بعد صلاة الفجر»

هذا وقت موسع، من صلاة الفجر إلى طلوع الشمس، ومن طلوعها حتى ترتفع قيد رمح، كيف يا إخوة ترتفع قِيد رُمح؟

عندما تشرق الشمس وأنت في البر تراها من جهة الشرق من بعيد وكأنها ارتفعت من الأرض، فإذا نظرت في عينك أن بينها وبين الأرض قدر رمح يكون انتهى وقت النهي، يعني إذا رأيت الشمس عند شروقها وأنت في البر ورأيتها من بعيد يخيل إليك أنها كأنها ثارت من الأرض كأنها قائمة من الأرض، قريبة

جداً وهي تبعد من الأرض بما الله به أعلم لكن في نظر العين، يعني أنت مثلاً لو كنت في البحر في المنطقة الشرقية مثلا ونظرت إلى البحر عند الشروق يخيل إليك أنها طالعة من البحر، ولو كنت في جدة وغربت الشمس يخيل إليك أنها نزلت في البحر، أين هي وأين البحر؟ المقصود: في نظر العين، وأنت تنظر من جهة الشرق إذا كنت ترى عين الشمس ارتفعت عن الأرض بمقدار رمح، وأقول: في نظرك أنت: حينها يكون وقت النهي انتهى.

الوقت الثالث: عند قيامها حتى تزول.

عندما تقف الشمس قليلاً قدر عشر أو اثنتي عشرة دقيقة، ربع ساعة، في هذه الحدود، ثم تزول جهة المغرب.

الوقت الرابع: بعد صلاة العصر، وبعد الصلاة أيضاً.

الوقت الخامس: عند غيابها حتى تغرُب.

هذه الأوقات فيها وقتان موسعان، بعد الفجر إلى طلوع الشمس وبعد العصر للغروب.

وفيها ثلاثة أوقاتٍ النهي فيها أشد، وهي عند طلوعها حتى ترتفع، عند قيامها حتى تزول، وعند الغروب.

هذه الأوقات يقول عُقبة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- حديثه في مسلم «ثلاث ساعات كان النبي ﷺ ينهانا أن نصلي فيها وأن ندفن فيها موتانا» حتى الميت لا يدفن فيها.

«إذا طلعت الشمس بازغة حتى ترتفع، وإذا قام قائم الظهيرة حتى تزول، وإذا تضيّفت للمغيب حتى تغرب»

الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كأنه يميل إلى ما يميل إليه المحققون من أهل العلم قبله شيخ الإسلام وابن القيم ومشايخنا الشيخ ابن باز وابن عثيمين، يميلون إلى

مذهب الشافعي في هذه المسألة، وهو أن ذوات الأسباب يجوز أن تُفعل في أوقات النهي، ذوات الأسباب مثل الكسوف والجنائز وركعتي الطواف وركعتي الجمعة إذا دخل والإمام يخطب، تحية المسجد وما أشبه هذا.

ومع ذلك فالخلاف فيها يا إخوان من القوة بمكان، حتى قال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يدخل الإنسان المسجد في هذا الوقت، لماذا؟ إن صلى «لا صلاة بعد العصر»، وإن لم يصل «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»

لكن لا بد من البت في المسألة

ولهذا فالقول القريب في هذه المسألة أنها تُصلَّى، لكن والله يا إخوان الإنسان يتحرج عند الغُرُوب وعند الزوال حتى من تحية المسجد، ولهذا النبي ﷺ مع قوله أسرعوا بالجنازة -كما سيأتينا- نهى أن يُدفن الميت في هذا الوقت، مع أن دفنه له سبب حاضر، ومع ذلك نهى أن يدفن فيه، والله أعلم.

باب صلاة الجماعة والإمامة.

وهي فرض عين للصلوات الخمس على الرجال حضراً وسفرًا كما قال النبي ﷺ «لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلاً يؤم الناس ثم أنطلق بحِزم من حطب إلى أُناس يتخلفون عنها فأُحرِّق عليهم بيوتهم بالنار» مُتفق عليه.

وأقلها إمام ومأموم، وكلما كان أكثر فهو أحب إلى الله.

وقال ﷺ «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذِّ بسبع وعشرين درجة» متفق عليه.

وقال «إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم؛ فإنها لكم نافلة» رواه أهل السنن.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا «إنما جُعِل الإمام ليُؤتَمَّ به، فإذا كَبَّرَ فكَبِّروا ولا تُكَبِّروا حتى يُكَبِّر، ولا تَرْكَعُوا حَتَّى يركع، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْد، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا وَلا تَسْجُدُوا حَتَّى يَسْجُد، وَإِذَا صَلى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيامًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعِين، رواه أبو داود، وأصله في الصحيحين.

أجمعين أم أجمعون؟

هنا أجمعين، وفي نسخة أجمعون.

أجمعون أصح لأنها توكيد لفاعل صلّوا.

وقال: يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء

فأقدمهم سنا، ولا يؤمّن الرجل الرجل في سلطانه، ولا يقعد في بيته على تكرِمته إلا بإذنه» رواه مسلم.

وينبغي أن يتقدم الإمام وأن يتراصّ المأمومون.

نعم، صلاة الجماعة يا إخوان لمشروعيتها حِكم، منها:

التآلف والتعارف والمحبة والمودة، الشخص الذي لا يصلي في المسجد حتى لو بيته بجانب المسجد لا يعرفه أحد، لكن إذا كان يصلي في المسجد ما شاء الله الكل يعرفه.

منها تفقُّد المسلمين بعضهم بعضاً، وإعانة بعضهم بعضاً، يعرف المسلم إخوانه وأحوالهم.

منها أنها شعيرة ظاهرة وعبادة عظيمة يتأكد إظهارها.

منها أنها تعطي فكرة عن المسلمين، وأن المسلمين أمة واحدة ينضوون تحت إمام واحد يتبعونه ولا يخالفونه ولا يعصونه في طاعة الله عَزَّوَجَلَّ، مثلهم مثل المأمومين الذين يتبعون الإمام، إلى جانب ما فيها من الأجر والفضل.

وأما حكمها فأقرب الأقوال أوسطها، وهو القول بوجوبها على الأعيان، لأن بعض أهل العلم قال إنها شرط لا تصح الصلاة بدونها، وبعضهم قال فرض كفاية أو سنة.

ومما يدل على وجوبها حديث ابن أم مكتوم، الأعمى عندما جاء النبي ﷺ يشتكي أن مسكنه بعيد وليس له قائد يلائمه، فرخّص له النبي ﷺ، فلما ولّى دعاه وقال: «هل تسمع النداء؟» قال: نعم، قال «فأجب» فلم يعذره وهو أعمى -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه-.

وأيضاً صلاة الخوف يا إخوان من أقوى الأدلة، ووجه الدلالة من ناحيتين:

الناحية الأولى أن النبي ﷺ صلى مع أصحابه في هذا الظرف وهو من أشد الأوقات خطراً ومع ذلك لم يترك هذه الشعيرة ولم يقل لأصحابه كلٌّ يصلي وحده.

الشيء الثاني أنه في بعض صفاتها وفي أشهر صفاتها كما في حديث صالح بن خوات: «صلى ركعة بطائفة، ثم ثبت قائما فأتموا لأنفسهم وسلموا وذهبوا، ثم جاءت الطائفة الثانية فصلى بهم الركعة التي بقيت وجلس، فقاموا وأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم» ما وجه الدلالة يا إخوان؟ لو كانت صلاة الجماعة فرض كفاية لاكتفى بالطائفة الأولى، صلّت طائفة معه وانتهى الأمر، الباقون يصلي كلّ على حِدة، مع ذلك جاءت الطائفة تركت الحراسة وحلّ إخوانهم مكانهم وصلّوا الرّكعة التي بقيت.

وحديث «أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء والفجر، ولو يعلمون ما فيهما من الأجر لأتوهما ولو حَبْوا، ولقد هممت أن آمُر بالصلاة فتقام، ثم آمُر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أخالف إلى أُناس لا يشهدون الصلاة فأُحرّق عليهم بيوتهم»

لا يكون هذا لأمر مُستحب، وإنما يكون لأمر واجب يترتب على تركه إثم كبير.

ذكر المُؤلِّف هنا مسألة إعادة الصلاة.

عندنا يا إخوان إعادة الجماعة وإعادة الصلاة، إعادة الصلاة لو صليت في مسجدكم وذهبت ودخلت في مسجد تريد شخصا من الناس ثم فوجئت أنهم لم يصلوا وأقيمت الصلاة ماذا تفعل؟ تخرج؟ مشكلة، تجلس والناس يصلون؟ مشكلة.

صلّ معهم تكن لك الصلاة الثانية نافلة.

وأشار المؤلف لحديث يزيد بن السكن أن النبي ﷺ كان في منى فرأى رجلين لم يصليا، فأمر بهما فجيء بهما ترعد فرائصهما، قال «ما منعكما من الصلاة معنا؟» قالا: يا رسول الله صلينا في رحالنا، قال «لا تفعلا، إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا تكن لكما نافلة»

وكان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إذا رأى رجلا متأخرا قال «من يتصدق على هذا؟» ما معنى: من يتصدق على هذا؟ يعطيه مالا؟ لا، يصلي معه، هذه إعادة الصلاة.

الثاني إعادة الجماعة، الجماعة قال الفقهاء: ولا تكره إعادة الجماعة في غير مسجد مكة والمدينة وهو الأمر الموجود في مساجدنا الآن وبكثرة، يصلي الإمام ثم يأتي بعده جماعة أو جماعتان وأكثر، ويا إخوان، مر بنا وقت ما كنا نعرف هذه الظاهرة، الناس كلهم يصلون جماعة واحدة، والآن لا تكاد تجد مسجدا إلا وفيه جماعة وأكثر من جماعة ولا ينبغي أن يوضع لهم مكان خاص بهم، لا يُقر هذا الفعل، يأتون ويصلون في أي ناحية من المسجد، أما أن يوضع لهم مكان أو توضع لهم سترة أو ما أشبه ذلك فكأننا نقول لهم تأخروا ولا بأس.

وقد رأى النبي ﷺ في أصحابه تأخرا فقال تقدموا وأتَمّوا بي وليأتم بكم من خلفكم، لا يزال أقوام يتأخرون حتى يؤخرهم الله.

ولأن الإنسان يا إخواني إما متقدم أو متأخر، هل هناك شخص واقف؟ أعطوني الدليل، ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ﴾ فإما متقدم إلى الله عَزَّوَجَلَّ والدار الآخرة، وإما متقهقر متأخر لا يدري في أي مكان يقع، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

المؤسف في الحقيقة، وهذه مسألة ربما رأيتموها في بعض المساجد وإلى الآن لا تعتبر ظاهرة لكن مع الوقت ربما تصبح ظاهرة، وهي أنك تسمع صلاة الظهر يوم الجمعة، كيف؟ تطلع من صلاة الجمعة ترى أناسا يصلّون، هل رأيتم هذا في المساجد؟ يا إخوان مصيبة، لا يستحون من الله ولا يستحون من الناس أيضا، يجيء يصلي الظهر وكأنه صلى جمعة، هل صلى جمعة؟ يعني لما فاتته الصلاة ماذا يصلي؟ طيب يا أخي رجل جاء إلى المسجد يعني فيه خير، ثم يصليها ظهرا وكأن الأمر أمر معتاد، وكأنه لم يعمل شيئا، ويقول أبو هريرة أنه سمع النبي ﷺ يقول على عوالي منبره «لينتهينّ أقوامٌ عن ودعهم الجمعات أو ليُختَمَنّ على قلوبهم ثم ليكونُنّ من الغافلين»

وفي الحديث «من ترك ثلاث جُمع طُبع على قلبه»

والله يا إخوان أنا سمعت مرة فخُيّل إليّ أن هؤلاء مسافرون أو آتون من كذا، ثم ثانية ثم ثالثة

والسبب: السهر في الليل، يسهر طول الليل وربما لا ينام حتى أول النهار، ثم ينام متأخرا ثم يستيقظ وقد انتهى المصلون من صلاتهم فيأتي يطمع أن يصلي الجمعة فيراهم قد صلوا فيصليها ظهرا ولا قوة إلا بالله.

والله يا إخوان يعني لا أقول ظاهرة إن شاء الله، لكن مع الوقت قد تنتشر ويصبح الأمر أمرا معروفا معتادا، لكن إذا رأيتم يا إخوان أحدا بهذه المثابة فانتظروه حتى يصلي وقفوا معه وقولوا له هل صليت الجمعة؟ الناس فيهم جهل يا إخوان، يمكن أن يقول: هذه بدلها.

وإلا والله يا إخواني الجمعة جميع المذاهب متفقون على وجوبها، لم يقل أحد إن الجمعة فرض كفاية أو سنة مؤكدة، كلهم متفقون على وجوبها،

ثـم يبلغ الضعف والوهـن ببعض الناس إلـى أن يأتي ليصلي، مـا ترك الصلاة بالكليّـة، لكـن يأتي ليصلـي وأمام الناس يتقـدّم إماما ويصلـي، وربما يظن أن البدل له حكم المُبدل وهذه صلاة الظهر وانتهى الأمر، والله المستعان.

فمثل هذا يا إخواني مُنكر، فأنكروا ولو بكلمة طيبة وموعظة طيبة، علّها أن توافق أذنًا واعية يستفيد مما يقال.

وذكـر الأولى بالإمامة يا إخوان، والأولى بالإمامة هو الذي في الحديث، «أقرؤهـم لكتـاب الله، فإن كانـوا بالقراءة سـواءً فأعلمهم بالسـنة، فإن كانوا بالسـنة سـواء فأقدمهم هجـرة، فإن كانوا بالهجرة سـواء فأقدمهم سـنـًا» وفي رواية: سِلمـًا.

قال ﷺ لمالك بن الحويرث... هو وصاحب له مكثوا عشـرين يوما، فقال المصطفـى -صلوات ربي وسـلامه عليـه- الـرؤوف الرحيـم بالمؤمنين، قال «لعلكم اشتقتم لأهلكم، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم وليؤمكم أكبركم»

لكـن هـذا الكبير يجب أن يكون عنده قراءة حتـى لو كان الصغير أقرأ من يتقدم؟ الصغير.

وفي حديث عمر بن سـلمة الجرمي قال جاء أبـي من عند النبي ﷺ، قال: جئتكـم من عند رسـول الله حقا، وقـال «إذا حضرت الصـلاة فليؤذن أحدكم وليؤمكـم أكثركم قرآنا» فنظروا فلـم يجدوا أحدا أكثر مني قرآنا، فقدّموني وأنا يومئذ ابن سـت أو سبع سنين، قال: فاشتروا لي قميصا، ثوبا، قال: فما فرحت بشـيء فرحي بهذا الثوب الذي اشـتريَ من أجل الصلاة، ثم ما شاء الله فتح الله عليـه، قـال: ما شـهدت مشـهدا في جرم، قبيلتـي، إلا وكنـت إمامهم، رَحِمَهُ ٱللَّهُ ورضي عنه.

وَيَنْبَغِيَ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْإِمَامُ وَأَنْ يَتَرَاصَّ المَأْمُومُونَ وَيُكَمِّلُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلِ

ويُكملوا، معطوفة.

يتكلم هنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن تسوية الصف، قال ﷺ «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟» قالوا كيف يصفون يا رسول الله؟ قال «يتراصون في الصف ويكملون الصف الأول فالأول»

والتراصّ في الصف بحيث لا يكون فيه فُرَج، ليس معناه التزاحم أو يؤذي من بجانبه، لا، وإنما يتراصون بحيث لا يدعون فُرجات للشيطان وكان النبي ﷺ يقول -أو يسميهم- «لا تذروا فُرجات للشيطان»

وكان يقول «فإني أرى الشيطان من خَلَل الصف كأنها الحَذَف» والحَذَف غنم صغيرة في تهامة أو في اليمن.

وفيه أن عدم تسوية الصفوف من أسباب عدم الخشوع في الصلاة، ما وجه ذلك؟ لأنه تدخل الشياطين والشيطان أتى ليشغل المصلين، فإذا تركنا هذه الفُرجات وجاءت الشياطين ودخلت فيما بينها وأشغلت المصلي وألهتهم بالخطرات والهواجس والأفكار، فيظل الإنسان ما يدري كم صلّى.

بعض أهل العلم يرى أن تسوية الصف واجبة.

وتسوية الصف تكون بالتراص كما ذكروا، وهذا مهم جدا، وفي وقتنا هذا نخل به كثيرا، خاصة بعد كورونا، بعد التباعد الذي كان يحصل بسبب كورونا، الناس تعودوا على هذا الشيء، تجد بينك وبين الذي بجانبك قدر بسطة اليد، وما ينبغي هذا يا أخي.

النبي ﷺ يقول: «لتُسَوُّن صفوفكم أو ليُخالِفَن الله بين وجوهكم» وهذا وعيد ما يكون إلا على ترك واجب، ما يكون على شيء مستحب.

ومن تسوية الصف المحاذاة بالمناكب وبالأعقاب، بحيث لا يتقدم أحد بمنكبه أو بعقبه على أخيه.

ومن تسويتها إكمال الصف الأول فالأول، إلى آخره.

ما يتعلق بالصلاة بالكرسي، أين يوضع الكرسي؟ هذا يختلف يا إخوان حسب حال المصلي، فإذا كان المصلي يركع لكن لا يسجد إلا على الكرسي فلا بد أن يُحاذي بمنكبه أخاه، سيقف وبالتالي يكون الكرسي متأخرا قليلا، واضح؟ يعني سيقوم ويركع لكن إن جاء السجود جلس، وهذا كثير، كل من عنده مشاكل في الركب يفعل هذا، فيؤخر الكرسي قليلاً ويصلي بحيث يحاذي أخاه بمنكبه، لا يتقدم ولا يتأخر، بشرط أن لا يؤذي الكرسي من خلف الصف، هذه إشكالية، يبحث عن مكان يكون في روضة المسجد، يكون في كذا يكون في كذا، إذا كان دائمًا يصلي في مسجد واحد يتصرف.

طيب إذا كان لا يقف؟

قالوا: المعتبر رِجل الكرسي الأخيرة بحيث تكون أرجل الكرسي الأخيرة إلى جانب كعبَي أو قدمَي الذي بجانبه.

وأيضا يشترطون أن يكون في جلوسه محاذيا لمن بجانبه، فالمعتبر في من يقوم المنكب، والمعتبر في من يجلس، يصلي جالسا طول صلاته، المعتبر أليتُه، تكون محاذية لمن بجانبه، ورجل الكرسي، لكن رجل الكرسي أحيانا تتقدم وأحيانا تتأخر، فالمعتبر أن يساويهم في أسافله.

ومن صلى ركعة وهو فذ خلف الصف لغير عذر أعاد صلاته.

هذه مسألة مهمة جداً، وهي صلاة الفذ خلف الصف.

قال النبي ﷺ «لا صلاة لمنفرد خلف الصف»

واختلف فيها العلماء -رحمهم الله تعالى-.

فقيلـة ببطلانها إذا صلى خلف الصف حتـى ولو كان الصف الأول ممتلئا وليس لك مكان، لا تصح صلاتك.

القـول الثـاني: تصح إذا لم يمكنك أن تصُفّ، يعنـي إذا لم يكن في الصف المقدم مكان، لقوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾

قالـوا: ويكـون قوله ﷺ «لا صلاة» أي: لا صـلاة كاملة، فالنفي هنا ليس نفي صحة وإنما هو نفي كمال.

وقـال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فقمت عن يسـاره فأخذ برأسي من ورائي فجعلني عن يمينه» متفق عليه.

وهنـا دل على أن مقـام المأموم الواحد يكون عن اليميـن، ولو صلى عن يساره فالمشهور في مذهب الإمام أحمد: لا تصح الصلاة، والجمهور يقولون بالصحة.

وفيه أن الحركة اليسـيرة للحاجة لا شـيء فيها، النبـي ﷺ أداره من ورائه وجعلـه إلـى جانبه، هذه حركة محتـاجٌ إليها بل قد تكون مسـتحبة، بل لو قلنا ببطلان الصلاة لقلنا بوجوبها.

وقال ﷺ: «إذا سـمعتم الإقامة فامشـوا إلى الصلاة وعليكم السكينة والوقار، ولا تُسرعوا، فما أدركتم فصلُّوا وما فاتكم فأتموا» متفق عليه.

وفي الترمـذي «إذا أتى أحدكـم الصلاة والإمام على حـالٍ فليصنع كما يصنع الإمام»

نعم، المقصود أن الإنسـان لو جاء والإمام سـاجد لا يقول: فاتت الركعة

بالركـوع فيقف ينتظر، لا، بل يكبّر ويسـجد مع الإمام وإن لم تُحسَـب له هذه الركعة، لكن النبي ﷺ قال «إذا أتيتما المسجد فصليا تكُن لكما نافلة»

فيصليهـا الإنسـان حتـى وإن لم تُعـدَّ له في صلاتـه لكنه مأجـورٌ عليها إن شـاء الله، وحديـث الترمذي هـذا فيه كلام من حيـث ثبوته، لكـن هو الأولى بالإنسان لا شك أن يصنع كما يصنع الإمام.

باب صلاة أهل الأعذار

والمريض يُعفى عن حضور الجماعة، وإذا كان القيام يزيد مرضه صلى جالسا، فإن لم يُطق فعلى جنبه؛ لقوله ﷺ لعمران بن حصين «صلّ قائما، فإن لم تستطع فقاعدا، فإن لم تستطع فعلى جنبك» رواه البخاري.

الأعذار يا إخواني هي السفر والمرض والخوف، فبالنسبة للمريض كيف يصلي؟ حديث عمران في الصحيح واضح «صلّ قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنبك»

إذا لم يستطع على جنبه يصلي مستلقيا ويومئ حتى وإن كان مستلقيا، فإذا لم يستطع أن يصلي حتى وهو مستلقٍ، لا يستطيع أن يحرك شيئا فالمذهب أن يومئ بطرفه، بعينه، فإن لم يستطع فبقلبه، ولا تسقط الصلاة عندهم أبدا ما دام العقل حاضرا.

ولم يأتِ على أنه يُصلي بطرفه، لكن لا يترك الصلاة بحال حتى وإن وصل لها بقلبه وإن لم يتحرك منه شيء بحيث لا يستطيع أن يومئ في هذه الحالة.

وإن شق عليه فِعلُ كل صلاة في وقتها فله الجمع بين الظهر والعصر وبين العشاءَين في وقت أحدهما.

هذه مسألة يُحتاج إليها، إذا شق عليها أن يصلي كل صلاة في وقتها أو شقت عليه الطهارة، الوضوء فيه مشقة، فلا بأس أن يجمع.

دليل هذا حديث المستحاضة، قول النبي ﷺ «إن استطعتِ أن تؤخِري الظُّهر وتُعجِّلي العصر وتغتسلين وتُصلِّين فافعلِي» فرخّص لها أن تجمع

لمشـقَّةِ الطهارة، فإذا كان يشـق عليه الطهارة أو يشق عليه الصلاة فلا بأس أن يجمع.

وهنـا مسـألة يا إخوان، وهي مـا إذا كان في البيت يسـتطيع أن يصلي قائما وفي المسجد لا يستطيع، المسجد خلف الإمام والإمام قد يطيل، فماذا يعمل؟

ما تقولون يا إخوان؟ لا لا، في المسجد، الجماعة عظيمة يا إخوان.

لهـذا إذا جاء المطر يجوز الجمع وفيه تقديـم الصلاة عن وقتها، إنما قدم لأجـل ماذا يا إخوان؟ لأن الجماعة أمرها عظيـم يا إخوان، يذهب ويصلي في المسـجد ويتقـي الله تعالى ما اسـتطاع، وقد رخّص الله له «صـلّ قائما فإن لم تستطع فقاعدا» ولا يصلي في بيته يحرم نفسه من أجر الجماعة.

وكذلك المسافر يجوز له الجمع ويُسن له القصر للصلاة الرباعية إلى ركعتين، وله الفطر في رمضان.

نعم، أفاد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن الجمع جائز والقصر سنة.

القصـر سُـنة، ولم يثبـت أنه ﷺ أتمّ في سـفَر، وكان يجمـع -صلوات الله وسلامه عليه-.

بقـي في تبـوك عشـرين يوما يقصـر، وفي مكة عام الفتح تسـعة عشـر يوما يقصر، وفي الحج عشرة أيام في مكة وهو يقصر، فالقصر سنة مؤكدة، حتى قال أبو حنيفة بوجوبه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لكنه سنة مؤكدة على كل حال.

والجمع جائز، والجمع يكون للأعذار المعروفة.

فيجوز أن جمع بين الظهرين وبين العشـاءين في سـفر، وبين العشـاءين في المطر أو الريح الشديدة الباردة أو ما أشبه ذلك.

وأما بالنسبة للفطر فيقال: من قصَر أفطر، ما معنى من قصر؟ يعني من ترخّص، من أبيح له أن يقصر أبيح له أن يفطر.

لكن هل يقال: من جمع أفطر؟ لا، قد يجمع للمطر ولا يجوز أن يفطر.

ويجوز صلاة الخوف على كل صفة صلاها النبي ﷺ.

فمنها حديث صالح بن خوات عمّن صلَّى مع النبي ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف، «أن طائفةً صلَّت معه وطائفةً وِجاه العدو، فصلَّى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائمًا وأتموا لأنفسهم، ثم انصرَفوا وصفّوا وِجاه العدو، وجاءت الطائفة الأخرى فصلَّى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالسًا وأتموا لأنفسهم، ثم سلَّم بهم» متفق عليه.

واضحة هذه الصلاة يا إخوان؟ يعني صلَّى بالطائفة الأولى ركعة وثبت قائما، وأتموا لأنفسهم ثم ذهبوا، سلموا وانتهوا، والنبي ﷺ واقف، ما يزال في صلاته، وجاءت الطائفة الثانية، صلّى بهم الركعة الثانية ثم ثبت جالسا فقاموا وصلّوا الركعة الثانية ثم سلم بهم، انظروا إلى العدل حتى في الصلاة يا إخوان، الطائفة الأولى أدركوا تكبيرة الإحرام والثانية أدركوا السلام، وفي هذه الصفة كما ذُكر لكم فائدة لطيفة، في أنها تدل على وجوب صلاة الجماعة؛ لأنه لو كانت فرض كفاية لاكتفى بصلاة الطائفة الأولى، وفيها فائدة أخرى وهي جواز الانفراد عن الجماعة للعذر، يعني لو أن أحدا يصلي وأصابه شيء، أصابه تعب مثلا، فصلّى وحده، انفرد عن الإمام وصلى وحده، هل له ذلك؟ نعم.

ما دليلكم؟ صلاة الخوف؛ لأن هؤلاء صلوا ركعة ثم انفردوا وصلوا الركعة الثانية وانصرفوا، فيجوز للمعذور أن ينفرد عن الإمام ويصلي لنفسه.

وهذه الصفة التي ذكرها هنا وهي مخرّجة في الصحيحين هي التي دل

عليها ظاهر القرآن، تأملوا الآية يا إخوان ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ﴾ هذه أي طائفة؟ الأولى. ﴿وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ﴾ ما معنى فإذا سجدوا؟ يعني انتهوا من الصلاة، إذا سجدوا يعني أتمّوا الصلاة، فليذهبوا وليكونوا من ورائكم ﴿وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾ وهذه الطائفة الثانية.

قال: وإذا اشتدّ الخوف صلّوا رجالا أو ركبانا، إلى القبلة أو إلى غيرها، يومِؤون بالركوع والسجود.

ما دليله يا إخوان؟ ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾.

وكذلك كل خائفٍ على نفسه يُصلي على حسب حاله، ويفعل كل ما يحتاج إلى فعله من هربٍ أو غيره، قال النبي ﷺ «إذا أمرتكم بأمرٍ فأتوا منهما استطعتم» متفق عليه.

باب صلاة الجمعة

كل من لزمته الجماعة لزمته الجمعة إذا كان مُستوطنا ببناء.

الشيخ يذكر هنا في صلاة الجمعة مسائل، الشيخ يذكر أمهات المسائل وما يُحتاج إليه، ما يحتاج إليه عموم الناس.

فيذكر أن الجمعة تلزم -كما هو معروف- كل ذكر حر، مع أن الشيخ يرى أنها تلزم الحر والمملوك، العبد أيضا، مكلف، مستوطن، يعني مقيم، بخلاف المسافر، ويكون في بناء، يكون في بلد، أما البوادي ومن يسكن البَر فأولئك لا جمعة عليهم.

متى يصلي المعذور؟ وهذه مسألة يا إخوان، في الجمعة سيصلي المعذور الظهر، بالنسبة للمرأة تصلي حتى وإن صلّت قبل الإمام صلاتها صحيحة، لكن غيرها لا يُصلي قبل صلاة الإمام، وإذا صلّى الإمام يُصلي، إذا كان معذورا في بيته، مريضا، ينتظر حتى يُصلي الإمام ثم يُصلي بعده.

ذكر المؤلف شروط الجمعة، من شروطها:

الوقت، والوقت في القول للراجح من أقوال أهل العلم من الزوال.

المشهور في المذهب: وقتها كالعيد من طلوع الشمس.

من شروطها أيضا: تقدم الخطبة، خطبتين، وهما شرط لا شك لتحريم الكلام فيهما ولوجوب السعي إليهما، قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾

ولمواظبة النبي ﷺ عليها، ما ورد أنه ترك الجمعة أبدا إلا في حال السفر،

في عرفة كان وقوفه يوم جمعة ولم يصلّ، لماذا لم يصلّها جمعة؟ لأنه كان مسافرا، والمسافر لا تلزمه صلاة الجمعة.

هنا مسألة ينبّه إليها يغفل الناس عنها، يظن بعض الناس أنه إذا أدرك ركعة واحدة من الجمعة يكفي.

وأنتم تعرفون أن الجمعة تدرك بماذا؟ بركعة، إذا أدركت الإمام في الركوع من الركعة الثانية أدركت الجمعة، تصلي ركعة واحدة، لكن لو أتيت والإمام رفع رأسه من الركعة الثانية ماذا تعمل؟ نعم تصليها ظهرا في هذه الحالة.

بعض الناس يقول أدرك ركعتين أو ركعة أدرك الصلاة.

لا، قال العلماء: يجب السعي إليها من حين النداء

لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾

أمر، والأمر يقتضي الوجوب، وحضور الخطبة واجب، لا يجوز للإنسان أن يتأخر حتى إذا لم يبقَ إلا ما يُجزئ -ولا قوة إلا بالله- جاء إليها مسرعا، والله المستعان.

وهنا مسألة يا إخوان وقعت في هذا الزمان، وهي ما إذا انقطع المكبر ويوجد أناس في الدور الثاني ماذا يفعلون؟

إذا كانوا أدركوا مع الإمام ركعة، يعني انقطع المكبر في الركعة الثانية مثلاً ماذا يفعلون؟ يتمونها جمعة، إن تقدم واحد وصلى بهم فذاك، وإلا يصلي كل واحد وحده.

لكن لو لم يدركوا؟ كبّر للإحرام وانقطع المكبر.

يصلونها ظُهرا في هذه الحالة، لكن لا يسرع، لا يتسرع، ينتظر، يمكن أن المكبر يُصلح.

المقصود أنه إذا لم يدرك ركعة فإن النبي ﷺ قال: «من أدرك من الجمعة ركعة فقد أدرك الجمعة»

ومن شروطها فعلها في وقتها وأن تكون بقرية، وأن يتقدمها خطبتان.

وعن جابر قال: «كان النبي ﷺ إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه، حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم، ويقول: أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة» رواه مسلم.

وفي لفظ «كانت خطبة النبي ﷺ يوم الجمعة يحمد الله ويثني عليه ثم يقول على إثر ذلك وقد علا صوته...» وفي رواية «من يهدِ الله فلا مُضِلَّ له ومن يُضلِل فلا هاديَ له»

وقال «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنّة من فقهه» رواه مسلم.

ويستحب أن يخطب على مِنبر، فإذا صعد أقبل على الناس فسلم عليهم، ثم يجلس، ويؤذن المؤذن، ثم يقوم فيخطب، ثم يجلس ثم يخطب الخطبة الثانية، ثم تقام الصلاة فيصلي بهم ركعتين، يقرأ في الأولى بسبِّح وفي الثانية بالغاشية، أو بالجمعة والمنافقين، ويُستحب لمن أتَى الجمعة أن يغتسل.

نعم يا إخوان هذه سنة ينبغي الحرص عليها حقيقةً، وهي قراءة سبِّح والغاشية، حتى إنه ﷺ كما في حديث النعمان المخرج في مسلم «كان يقرأ في الجمعة بسبح والغاشية، فإذا وافق عيد يوم الجمعة قرأ بهما» يعني قرأ بهما في العيد في الصباح وقرأ بهما أيضا في الجمعة.

وهذا دليل على تأكد قراءتهما.

أو يقرأ بالجمعة والمنافقين، أو يقرأ بالجمعة والغاشية، وهذا صح عنه ﷺ أيضا.

وقوله: «إن طول صلاة الرجل وقِصر خطبته مئنة من فقهه» يعني دليل على فقهه، وقصر الكلام يدل على فقه صاحبه، لأن الفقيه البليغ من يؤدي المعاني الكثيرة بألفاظ يسيرة، هذه البلاغة يا إخوة، البلاغة ليست بكثرة الكلام، الكلام إذا طال مُل وأنسى آخرُه أوله، الناس يسأمون، الإنسان يستمع، كم يا إخوان من الساعة؟

يعني طاقته الاستماعية كم؟

ثلث ساعة؟ وبعد ذلك تبدأ الأفكار، نعم في حدود ثلث ساعة أو ربع ساعة، قولوا حتى نصف ساعة، ثم يبدأ يخرج من المسجد، وهو جالس لكن يخرج بذهنه وبخطراته من المسجد، فينبغي للإمام أن يعين الناس على الحضور ويشدّ أذهانهم بالكلام الوجيز البليغ.

فطول الصلاة وقِصر الخطبة دليل على الفقه، يحصل في كثير من الحالات طول الخطبة وقِصر الصلاة، يطيل الخطبة يطيل، ثم يقرأ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾

وهذا خلاف السنة، والفقه في العبادات مطلوب يا إخوان، والله المستعان.

ويُستحب لمن أتَى الجمعة أن يغتسِلَ ويتطيَّبَ ويلبسَ أحسنَ ثيابِه ويُبكِّرَ إليها، وفي الصحيحين «إذا قلت لصاحبك أنصِت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت»

ودخل رجل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب، فقال «صليتَ؟» قال لا، قال «قم فصلِّ ركعتين» متفق عليه.

اختلف العلماء -رحمهم الله تعالى- في الغُسل يوم الجمعة، فقيل: سنة كما هو المشهور، وقيل واجب، والقائلون بالوجوب يستدلون بحديث أبي سعيد في الصحيح «غسل الجمعة واجبٌ على كل محتلِم، وأن يستاك -أو يستن- ويدّهن من طيب أهله»

غسل الجمعة واجب، هناك قول وسط يميل إليه شيخ الإسلام، وهي طريقة يتبعها، يركّب قولاً من قولين، فهو يرى -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أنه يجب على من له رائحة، كأصحاب المهن والحِرَف، يجب عليهم أن يغتسلوا، ومن عداهم يكونوا مستحبًا في حقه.

يُبكر إليها ماشيا، يدنو من الإمام وينصت، وفي الحديث «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت فقد لغوت» مع أنك تنهى عن الكلام والكلام محرم، ومع ذلك يعتبر هذا لغوا ينقص صلاة الإنسان.

ودخل رجل والنبي ﷺ يخطب فقال «صليت؟» قال لا.

وفيه فائدة، أن الكلام في الخطبة محرم إلا مع الإمام، النبي ﷺ سأله، قال «صليت؟» فردّ وقال لا.

وقصة الرجل الذي قال: استسقِ لنا يا رسول الله.

فدل على أنه لا بأس أن يتكلم الإمام أو يكلمه أحد الحاضرين، أما من عداهم فلا يجوز.

قَالَ المُؤْلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

بَابُ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

«وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ الناسَ بِالْخُرُوجِ إِلَيْهَا، حَتَّى الْعَوَاتِق وَالْحُيَّض يَشْهَدُونَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِين، وَيَعْتَزِلُ الْحُيَّضُ المُصلى» مُتفق عليه.

ووقتُها من ارتفاع الشمس قِيدَ رُمحٍ إلى الزوال، والسنةُ فعلُها في الصحراء، وتعجيلُ الأضحى وتأخيرُ الفطر، والفطرُ في الفطر خاصةً قبل الصلاة بتمراتٍ وِترا، وأن يتنظَّفَ ويتطيَّبَ لها ويلبسَ أحسنَ ثيابه، ويَخرُجَ من طريقٍ ويرجِعَ من أُخرى، فيُصلي بهم ركعتين بلا أذانٍ ولا إقامة، ويُكبِّر في الأولى سبعًا بتكبيرَة الإحرام، والثانية خمسًا سوى تكبيرَة القيام، ويرفع يديه مع كل تكبيرة، ويحمد الله ويُصلي على النبي ﷺ بين كل تكبيرتين، ثم يقرأ الفاتحة وسورة يجهر بالقراءة، فإذا سلّم خطب بهم خطبتين كخطبتي الجمعة، إلا أنه يذكر في كل خطبة الأحكام المناسبة للوقت.

ويُستحب التكبير المطلق ليلتَي العيدين، وفي كل عشر ذي الحجّة، والمُقيدُ عقبَ المكتوبات من صلاة فجر يوم عرفة إلى عصر آخر أيام التشريق، الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله، الله أكبر الله أكبر، ولله الحمد.

يتكلم المؤلف هنا يا إخوان عن صلاة العيد، ويُفهم من كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه يرى أنها واجبة، مع أن المشهور في مذهب الإمام أحمد أنها فرض كفاية.

ما هو الفرق بين فرض الكفاية والواجب أو فرض العين؟

نعم، هذا المشهور، أن فرض الكفاية إذا قام به مَن يكفي سقط الإثم عن الباقين.

وهناك فرق آخر، وهو أن فرض العين يُنظر فيه إلى العامل، وفرض الكفاية يُنظر فيه إلى العمل نفسه.

وكلُّ أمـرٍ رُوعـيَ فيـهِ الفاعـلُ فـذاك ذو عيـنٍ وذاك الفاضـلُ

وإن يُـراعَ الفعـلُ مع قطـع النظرْ عـن عامـلٍ فـذو كفايـةٍ أُثِـرْ

تقـول أم عطيـة: «أمرنا أن نُخـرج في العيديـن العواتـق وذوات الخدور، ويعتزل الحُيّض المصلّى يشهدنَ الخير ودعوة المسلمين»

العواتق: الحرائر الشريفات اللاتي ناهزن البلوغ.

وذوات الخـدور: الجارية تكـون في خِدرها، فيما مضى الجارية الشـابة، ليـس الجاريـة الأمة، لا، بل الشـابة يكون لها خِدر في بيتهـا تكون فيه ولا تبرز لكل الناس وتُربّى على الحياء.

الحيـاء هو في الحقيقة حِلية المـرأة وزينتها، قال تعالـى ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ﴾

لاحظـوا، قالـت: ﴿إِنَّ أَبِي يَدْعُـوكَ﴾ ما قالت تعـالَ، لا، أسـندت الدعوة إلى أبيها، وجاءت تمشـي على اسـتحياء، وقالت ﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾

المقصود أن العواتق وذوات الخدور ما يخرجن، ومع ذلك أمر النبي ﷺ بإخراجهن لشـهود صلاة العيد، مما يدل على تأكدها، ولهذا ذهب بعض أهل العلم إلا إنها واجبة على الأعيان.

يتنظّـف ويتطيّب، ويـأكل في الفطر تمـرات قبل الصـلاة، في حديث أنس «كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات، ويأكلهن وترا»

ما معنى وتر؟ واحدة، ثلاث، خمس، قال ﷺ «من تصبّح بسبع تمرات عجوة لم يضرّه سُم ولا سحر»

هل الحكم خاص بالعجوة؟ الشيخ السعدي والشيخ ابن باز يقولون: ليس الحكم خاصا بها بل بكل التمر، من أكل سبع تمرات، وذكر العجوة هنا لا مفهوم له، لأنه مفهوم لقب وهو ضعيف جدا، الأقرب أن الحكم شامل لكل التمر.

أما في الأضحى فيقول بُرَيدة: «كان لا يخرج يوم الفطر حتى يَطعم، ولا يَطعم في الأضحى حتى يصلي»

والحكمة في أنه يفطر ويأكل تمرات إشارة شارة إلى أن اليوم عيد وليس محل صيام، ولهذا نهى ﷺ عن صيام يومي العيدين، ولو صامهما إنسان كان آثما.

يبكر بصلاة الأضحى ويتأخر في الفطر، لماذا يا إخوان؟ في الفطر ليتمكنوا من توزيع زكاة الفطر، إذ أفضل أوقاتها إخراجها قبل الصلاة، مع أنه يجوز قبل العيد بيوم أو يومين، لكن في الأضحى يبكّرون، نعم لأجل الأضحية.

يتنظف ويتطيّب، ويخرج إليها مبكراً، إلا الإمام فلا يخرج إلا للصلاة.

وإذا رجع فالسنة أن يخالف الطريق، كان ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق، يرجع من طريق آخر.

الحكمة أولاً: لتشهد له الأرض، فهذه الأرض شاهدة لك أو عليك ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾

قال ﷺ «تشهد على كل عبد وأمة بما عمل عليها، تقول عملت يوم كذا كذا وكذا»

وأيضا يجد الإنسان في طريقه من يسلم عليه ومن يساعده.

يصليها -كما قال المؤلف- ركعتين، يكبر في الأولى ستا دون تكبيرة الإحرام، والثانية خمسا دون تكبيرة القيام، يرفع يديه مع كل تكبيرة.

ورد عن ابن عمر وعن عمر وزيد أنهما كانا يرفعان أيديهما في العيدين وفي الجنائز.

يقول من التكبيرات ما ورد عن ابن مسعود، يحمد الله ويهلله ويصلي على النبي ﷺ، وهذه التكبيرات ما حكمها؟ التكبيرات الزوائد قالوا إنها سنة.

يقرأ بسبّح والغاشية كما ذُكر في حديث النعمان، يقرؤهما في العيد وفي الجمعة إذا اجتمعا.

وربما قرأ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بـ ﴿ق﴾ و ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ﴾

يُصليهما قبل الخطبة، وهذه السنة، ثم يخطب بعد ذلك خطبتين، المشهور من كلام فقهائنا يستفتح الأولى بتسع تكبيرات والثانية بسبع، ولكن الأثر الوارد فيه انقطاع، ولهذا ذهب أهل العلم المحققون منهم إلى أنه يستفتحها بحمد الله والثناء عليه.

وأولى الحمد الذي يفتتح به الكلام سواء الخطبة أو غيرها ما هو يا إخوان؟ خطبة حاجة.

يقول ابن مسعود: «كان يعلمنا التشهد في الحاجة كما يعلمنا الصلاة، يقول: إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا» إلى آخره، أما نستهديه ونتوب إليه فلم ترد.

وكان شيخ الإسلام يعتب على مشايخه أنهم لا يستفتحون كلامهم بها،

وهـذا يدل على حرص العلماء المُقتفين السـنة والسـائرين على هدي سـلف الأمـة على الاقتـداء بالنبي ﷺ في كل شـيء ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّـونَ اللَّه فَاتّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّه﴾

يخطب الخطبتين، موضوع الخطبة حسب الحاجة، في الأضحى يحتاجون لبيـان حكم الأضحية، في الفطر يبين لهم أشـياء يحتاجـون إليها في يومهم من التزاور وصلة الأرحام وما أشبه ذلك.

من فاتته صلاة العيد ماذا يفعل يا إخوة؟

المشـهور في مذهب الإمام أحمد: يقضيها على صفتها، يعني يأتي اثنان أو ثلاثـة فاتتهـم الصلاة، فيصلونها على صفتها؛ لقولـه ﷺ «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها»

وقوله «وما فاتكم فاقضوا»

شيخ الإسلام يرى أنها لا تُقضى، فاتتك الصلاة؟ انتهى الأمر.

لماذا؟ لأنها عبادة مشـروعة على وجه الاجتماع، ولهذا هل تصلي المرأة في بيتها العيد؟ لا، لا تُصلى في البيوت أبدا، ولا تصلى إلا جماعة.

ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ مسألة التكبير، التكبير قسموه إلى ثلاثة أقسام:

مُطلق، ومُقيد فقط، ومُطلق ومُقيد.

فالمُطلـق: في ليلـة العيديـن، وفي فطرٍ آكد، لقولـه تعالـى ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّه عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾

وفي عشر للحجة، من اليوم الأول إلى صلاة العيد، هذا كله تكبير مطلق.

المطلـق المُقيد: من صلاة الفجر يـوم عرفة إلى صلاة العيد، يكون مطلقا ويكون مُقيدا عقب الصلوات.

المُقيد فقط: من صلاة الظهر يوم العيد إلى عصر آخر أيام التشريق.

واضح يا إخوان؟ المطلق ليلة العيدين وفي كل عشر ذي الحجة.

المطلـق المقيد ما هو؟ من صلاة الفجر يـوم عرفة، تلاحظون الناس، من صلاة الفجر يوم عرفة يبدؤون يكبّرون من بعد الصلاة.

لكـن يبقـى التكبير المطلق أيضا إلـى صلاة العيد، إذا دخـل الإمام ينتهي التكبير.

المقيد فقط: من صلاة الظهر يوم العيد إلى عصر آخر أيام التشريق.

هـذا القول الذي ذكره الشـيخ في كتابه هذا، مع أنـه ذكر في غيره أن التكبير قسـمان: مطلق ومقيد، فعلى كلامه: من صلاة الفجر يوم عرفة إلى عصر آخر أيام التشريق هذا يكونه مطلقا ومقيدا، في أدبار الصلوات ويكبر مطلقا.

حقيقـة مـن يتأمل في النصوص يجد أن التكبير مشـروع في كل هذه الأيام، سأل رجل أنس بن مالك، كيف كنتم مع النبي ﷺ؟ ماذا كنتم تقولون يعني يوم أنتم متوجهون إلى عرفة؟

قال كان يكبر منّا المكبر فلا ينكَر عليه ويهلّ منا المهلّ فلا ينكَر عليه، يُهلّ يعني يُلبّي، فكانوا يكبّرون في يوم عرفة.

والنصـوص الواردة في الأمـر ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّـامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ وهي أيام التشريق، أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر لله عَزَّوَجَلَّ، والله المستعان.

بقيت مسألة تُثار ويُسأل عنها دائما في أيام العيد وهي مسألة التعريف ما هو التعريف؟ يجلسون في يوم عرفة في المساجد، يجلسون في المساجد بعد الظهر أو بعـد العصر، ربما بعـد العصر يوم عرفة يجتمعون جماعات ويجلسـون في

المساجد، وهذا أمر محدث، النبي ﷺ فُرض الحج سنة تسع على الصحيح، وكلف أبا بكر أن يحج بالناس لم يحج عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، ثم حج في السنة العاشرة حجة الوداع، ولم يُنقل أنه جلس يشارك أهل عرفة ولا رخص بهذا، فدلّ على أن هذا من المُحدثات.

لكن لو إنسانا في بيته يذكر ربه ويصلي ويدعو ولم يجتمع مع الناس لا بأس، المقصود أنه لا يجلس متشبها بأهل عرفة كما يصنعون.

كتاب الجنائز

قال النبي ﷺ «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله» رواه مسلم.

وقال «اقرؤوا على موتاكم ياسين» رواه النسائي وأبو داود.

وتجهيز الميت كتغسيله وتكفينه والصلاة عليه وحمله ودفنه: فرض كفاية.

نعم، كتاب الجنائز، العلماء يتحدثون عن عيادة المريض ويقولون تُسنّ عيادة المريض؛ لقوله ﷺ «حق المسلم على المسلم ستٌ... وإذا مرِض فعُده»

والأحاديث في هذا مشهورة، بل ذهب جمع من أهل العلم إلى وجوب عيادة المريض إذا كان هناك صلة أو قرابة أو ما أشبه ذلك، كأن يكون قريبا، فتجتمع صلة الرحم مع عيادة المريض، فتكون العيادة واجبة والحالةُ هذه.

فإذا حضرهُ الموت سُنّ تلقينه لا إله إلا الله، قالوا: مرة واحدة ولم يزِد على ثلاث؛ حتى لا يُضجره.

والناس يختلفون، بعض الناس -ما شاء الله- يكون عنده ثبات وقوة.

يحدثني أحد الإخوان -يرحمهم الله جميعا-، يقول: سافرت إلى المنطقة الشرقية، وهو من أهل الأحساء، يقول نزلت من الطائرة وأنا متعب، كان عنده مرض رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قلبه، فذُهب به إلى المستشفى، قال: كان هناك رجل على السرير الذي بجانبه، وبجانبه ولده، يحدثه ويكلمه ويوصيه، ثم لما انتهى قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ثم قضى.

سبحان الله، صدق الله، ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ اللهم ثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

يقـول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والله ما تمنيت الموت إلا في تلـك اللحظة، أن أموت مثل ميتة هذا الرجل، يرحمه لله.

فاسـألوا الله دائمـًا الثبات يا إخوة، «مـن كان آخر كلامه مـن الدنيا لا إله إلا الله دخل الجنة»، نسأل الله الكريم من فضله.

وتُقـرأ عنـده ياسـين عنـد الاحتضـار، وقراءتهـا مختلَـف فيها بنـاء على الاختلاف في درجة هذا الحديث، المشـهور عند الأئمة الثلاثة قراءتها إلا عند مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ فهو لا يرى هذا لعدم ثبوت الحديث.

والحديـث ضعفـه النـووي وابـن حجـر والألبـاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقـال عنـه الدارقطني: ضعيف الإسناد مجهول المتن، لا يصح في هذا الباب شيء.

كان شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ مال إلى أنها تُقرأ عنده، مال إلى استحباب قراءتها.

إذا مـات سُـنّ تغميـض عينيـه وشَـدّ لَحييـه وتليـين مفاصلـه، وقد دخل النبـي ﷺ على أبي سـلَمة -وحديثه في الصحيح- وقد شـقّ بصـره، فقال «إن الروح إذا خرجت تبعها البصر»

وضَجّ ناس من أهله فقال: «لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة تؤمـن على ما تقولون» ثم قال «اللهم اغفروا لأبي سـلَمة وارفعه في المهديين ونوّر له في قبره وافسح له فيه واخلُفه في عقبه».

ثم ذكر المؤلف بعد ذلك تجهيز الميت وتغسيله وتكفينه وحمله والصلاة عليـه ودفنـه، كل هذه الأمور تعتبر من فروض الكفايـة، لا بد منها، وإذا تركها الناس جميعا أثموا.

أما تغسـيله فدليله قوله ﷺ في الذي وقصته الناقة «اغسـلوه بماء وسـدر، وكفنوه في ثوبيه، ولا تخمّروا رأسه؛ فإنه يُبعث يوم القيامة ملبيا»

وقولـه في حديثهـم أم عطيـة في الصحيح -وكُنّ يُغسّـلن زينب رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا- «اغسلنها بماء وسدر»

وأمـا تكفينـه فتقول عائشـة -رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا- «كُفّـن المصطفـى ﷺ في ثلاثة أثواب بيضٍ سحولية، ليس فيها قميص ولا عمامة، أدرِج فيها إدراجًا»

وقوله في الذي وقصته الناقة «وكفنوه بثوبيه»

وحملُه، حيث لا تتم الصلاة عليه ولا دفنه إلا بحمله.

وأمـا الصلاة عليه فقد صلّى النبي ﷺ على النجاشـي، نعَى النجاشـي في اليوم الذي مات فيه، وأين الحبشـة من المدينة؟ لكنه خبر السماء، وخرج بهم وصلّى، فصفّ بهم وكبر عليه أربعا.

ومَرّ على قبر رطب فصلى عليه وكبر أربعا.

وصلى على الجارية الأمَة التي كانت تقُمّ المسجد، فقدها ﷺ فسأل عنها قالوا إنها ماتت، قال: «أفلا كنتم آذنتموني؟ دُلوني على قبرها، فدَلّوه على قبرها فصلى عليها» اللهم صل عليه وسلم.

انظروا يا إخوان رأفته حتى بأضعف الناس، اللهم صلّ عليه وسلّم.

قال عَزَّوَجَلَّ ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾

وأما دفنه فمن نعم الله على بني آدم أن شرع لهم الدفن، ولما قتل أحد بني آدم أخـاه ظلّ يحمله، لا يدري ما يصنع بـه، ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾

قال تعالى ﴿مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَّرَهُ * ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ * ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ﴾

هل يدفن شيء من الحيوانات؟ أبدا.

لكن هذا تكريم لابن آدم، أن كرمه حتى بعد موته.

المقصود أن كل هذه الأشياء من فروض الكفايات.

قال النبي ﷺ «أسرعوا بالجنازة، فإن تك صالحةً فخيرٌ تقدمونها إليه، وإن كانت غير ذلك فشرٌ تضعونه عن رقابكم»

وقال: «نفس المؤمن مُعلَّقةٌ بدَينه حتى يُقضَى عنه» رواه أحمد والترمذي.

نعم يبادرون يا إخوان في قضاء دينه وتنفيذ وصيته.

وجيء برجل ليصلي عليه ﷺ فقال: «هل عليه دين؟»

قالوا: دينار أو ديناران، قال: «صلوا على صاحبكم» فتغيَّرت وجوه القوم.

قال «صلوا على صاحبكم» فقال أبو قتادة: عليَّ يا رسول الله، قال «حق الغريم، وبَرِئت منه ذمة الميت؟» قال نعم، فتقدم وصلَّى عليه، عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

فلما كان من الغد قال «ما فعلت الديناران؟»

قال: لم يمت إلا قريبا...

ثم لما كان بعد قال «ما فعل الديناران؟» قال قضيتهما يا رسول الله، قال «الآن بردت عليه جلدته» أي بعد أن قضي دينه.

فيه أن الإنسان ما ينبغي أن يتساهل في حقوق الناس يا إخوة.

وأورد الحديث هنا «نفس المؤمن مُعلقة بدينه حتى يُقضى»

والواجب في الكفن ثوب يستر جميعه سوى رأس المُحرم ووجه المُحرمة.

الواجب في الكفن ثوب يستر جميعه والسنة ثلاثة أثواب، ثلاث قطع، يُبسط بعضها فوق بعض، يُجعل الحَنوط فوقها، يُلَف بالعلوية أولا ثم التي تليها ثم التي تليها، كما كُفِن النبي ﷺ بثلاثة أثواب.

والمرأة أيضًا الواجب ثوب يستر الجميع، هذا الواجب، لكن عندما يتكلم عن المستحب فتكفّن بخمس قطع، إزار وخمار وملحفة ولفافتين.

وعلى كل حال تقرؤون هذا في الكتب ولا يعرف الإنسان المعلومة الحقيقية إلا بالتطبيق، إذا طبق الإنسان عرف ما يقرأ، وفي كل شيء يا إخوان مارسه الإنسان وطبقه لا شك أنه يتقنه أكثر من مجرد قراءته.

وصفة الصلاة عليه أن يكبِّرَ فيقرأ الفاتحة، ثم يكبر فيصلي على النبي ﷺ، ثم يكبر فيدعو للميت فيقول: اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرنا وأنثانا وصغيرنا وكبيرنا، اللهم من أحييته منا فأحيِه على الإسلام، ومن توفيته فتوفّه على الإيمان، اللهم اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرِم نُزله ووسّع مُدخله واغسله بالماء والثلج والبَرد ونقّه من الذنوب كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنّا بعده، واغفر لنا وله.

وإن كان صغيرا قال بعد الدعاء العام: اللهم اجعله فرَطا لوالديه وذخرا وشفيعا مجابا، اللهم ثقّل به موازينهما، وأعظم به أجورهما، واجعله في كفالة إبراهيم، وقِهِ برحمتك عذاب الجحيم، ثم يكبر ويسلّم.

نعم يكبر أربع تكبيرات، كما تكاثرت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ.

ولو كبر خمسا فلا بأس، قد كبّر زيد على جنازة خمسا وذكر أن النبي ﷺ فعل ذلك.

لكن عامة هديه أنه كان يكبر أربعا، يقرأ في الأولى فاتحة الكتاب وهي رُكن؛ لحديث «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» وهذه صلاة، الجنازة الصلاة.

ثم يصلي على النبي ﷺ تشبيها لها بالصلاة.

وفي قراءة الفاتحة ثبت عن ابن عباس أنه جهر بها وقال: ليعلموا أنها سنة.

ثم في الثالثة يدعو للميت، هناك دعاء عام، الوارد في حديث أبي هريرة المُخرج في السنن «اللهم اغفر لحيّنا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان»

ثم الدعاء الخاص الثابت في حديث عوف بن مالك الأشجعي: صليت مع النبي ﷺ فسمعت من دعائه «اللهم اغفر الله ورحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبَرد ونقّه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم أسكنه الجنة وأعذه من عذاب النار وعذاب القبر»

قال عوف: حتى تمنيت أني ذلك الميت، أن يدعو له رسول ﷺ بهذا الدعاء.

وإن كان صغيرا ذكر الدعاء المتقدم في حديث أبي هريرة: «اللهم اغفر لحينا وميتنا»، دعاء عام.

ثم ذكر هذا الدعاء: اللهم اجعله فرطا لوالديه، أي متقدما بين يديهم يكون شافعا لهما، وأجرا وشافعا مجابا، إلى آخره.

ولما يرد في هذا الدعاء شيء يستدل به عليه، لكن ورد بعض الآثار عن السلف -رحمهم الله تعالى-.

وقال النبي ﷺ «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلًا لا يشركون بالله شيئًا إلا شفعهم الله فيه» رواه مسلم.

[ما معنى شفعهم؟ يعني قبِل شفاعتهم، قبِل دعائهم له]

وقال «من شهد الجنازة حتى يُصلَّى عليها فله قِيراط، ومن شهدها حتى تُدفن فله قِيراطان» قيل وما القِيراطان؟ قال «مِثل الجبلين العظيمين» متفق عليه.

نعم، الصلاة قيراط واتباع الجنازة قِيراط، كل قيراط مثل الجبل العظيم، في رواية أصغرهما مثل جبل أُحُد.

كان ابن عمر جالسا فجاءه خبّاب وقال: ما سمعت لما قال أبو هريرة؟ قال ماذا قال؟ قال قال: من خرج مع الجنازة من بيتها فصلى عليها وتبعها فله قيراطان، وإن صلى فله قيراط، أو كما قال.

فقال له: اذهب واسأل عائشة، فذهب وسأل عائشة، قال الراوي: ومع ابن عمر حصباء من حصباء المسجد، كانوا يضعون يا إخوان في الماضي حصباء في المسجد، يعني شيئا من الرمل فيه قليل من الحصى، قال: ومعه حصباء من حصباء المسجد يقلبها في يده، فلما رجع السائل قال: إنها تقول: صدق أبو هريرة.

فرمى بها وقال: لقد فرطنا في قراريط كثيرة.

الصلاة على الميت عظيمة يا إخوان، كذلك الدفن، وهي من الحقوق «حق المسلم على المسلم خمس» وفي رواية: ستّ.

ومنها «إذا مات فاتبع جنازته»

«ونهى النبي ﷺ أن يجصص القبر وأن يُقعد عليه وأن يُبنى عليه» رواه مسلم.

نعم هذا حديث جابر المُخرّج في مسلم، والشيخ نص على أن هذا محرّم، أن يبنى على القبر أو يجصص أو يقعد عليه، وقال «لأن يقعد أحدكم على جمرة فتحرِق ثوبه وتخلص إلى جلده خير من أن يجلس على قبر»

وقال عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحديثه في مسلم، لأبي الهياج الأسدي: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟

ألا تدعَ تمثالاً إلا طمستَه، ولا قبراً مُشرفًا إلا سوّيته»

يعني القبر المرتفع سوّه.

فلا يجوز هذا العمل الذي يُعمل في القبور، المبالغة فيها المؤدي إلى تعظيمها المفضي إلى أن تكون أوثانًا تُعبد من دون الله عَزَّوَجَلَّ.

طال الأمر بهم إلى أن يزاحموا بيوت الله عَزَّوَجَلَّ بها، حتى جعلوا المساجد مقابر ولا قوة إلا بالله، قد قال المصطفى في الحديث المخرج في الصحيحين وهو في سكرات الموت وبيده خميصة إذا اغتمّ بها كشفها وقال «لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»

لعنة الله على اليهود.

وكان في مرض الموت وعنده عائشة وأم سلمة وأم حبيبة، فذكرتا كنيسة رأينها في أرض الحبشة وما فيها من تصاوير، وكانت أم سلمة وأم حبيبة ذهبتا في الهجرة إلى الحبشة، فرفع رأسه وهو مريض عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وقال «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله»

المقصود أنه لا يجوز أن توضع القبور في بيوت الله، فتلك بيوت الله ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾

وكان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: «استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يُسأل» رواه أبو داود وصححه الحاكم.

هـذا حديث عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: «استغفروا لصاحبكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يُسأل».

المسـائل الثلاثة العظيمة، من ربك ومـا دينك ومن نبيك، والتي ألف فيها شـيخ الإسـلام محمد بن عبـد الوهاب -قـدس الله روحه- الرسـالة الوجيزة العظيمـة النافعة وهي رسـالة ثلاثة الأصـول أو الأصول الثلاثة، هذه مسـائل سيُسألها الإنسان في قبره، فينبغي الوقوف عنده قليلا، والدعاء له بالثبات.

وأمـا التلقيـن فإن الحديث الوارد فيه حديث لا تقـوم به حجة، ولهذا عدّ العلماء هذا الصنيع من البدع.

ثم يا إخواني حتى من جهة العقل، يا فلان قل: ربي الله، لو كان لم يقل هل سيقولها بتلقينه؟

أبـداً، لو لم يكن الشـخص يعتقد ذلك ولقّنّاه هـل ينفعه التلقين أبداً؟ وإن كان قالها واعتقدها ومات عليها فلن يفيده التلقين شيئا.

والسُنة الدعاء والاستغفار له.

وهل يطيلون المقام؟ ورد أن عمرو بن العاص -وهذا في مسلم أيضا- قال: إذا مت فابقوا عند قبري قدر ما تُنحر جزور ويفرّق لحمها حتى أراجع رسُل ربي.

لكـن العلماء -رحمهم الله- قالـوا: الأولى أن يكون الدعاء والاسـتغفار بالقدر الوارد في الحديث.

وقد ثبت أنه ﷺ قال في المتوفى «وإنه ليسـمع قرع نعالهم» إشارة إلى أنهم لا يبقـون عنده طويـلا، وإنما يبقون عنده يسـتغفرون ويدعون له ثم ينصرفون بعد ذلك.

وإن أخذ الواحد منهم ثلاث حثيات وحثا بها مع من يدفن فلا بأس.

قد ورد أنه ﷺ صلى على ميت فكبّر عليه أربعا وحثا عليه ثلاث حثيات.

ويُستحب تعزية المصاب بالميت.

وبكى النبي ﷺ على الميت وقال: «إنها رحمة» مع أنه لعن النائحة والمستمعة.

نعم يُسن التعزية المصاب بالميت.

لما أرسلت إليه إحدى بناته تدعوه في ولد لها طفل كان يحتضر، قال «مرها فلتصبر ولتحتسب، ولتعلم أن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مُسمى» فأرسلت إليه تُقسم عليه أن يحضر، فحضر ومعه بعض الصحابة، فرُفع إليه الصبي وروحه تقعقع، فدمعت عينه، قال عبد الرحمن بن عوف: ما هذا يا رسول الله؟ قال «هذه رحمة يجعلها الله في قلوب من يشاء من عباده»

قال أنس: شهدت بنتا للنبي ﷺ تُدفن وعيناه تذرفان، وقال «إن القلب ليحزن وإن العين لتدمع، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا»

وأما رفع الصياح على الميت لا سيما من النساء فهذا محرم ومن الكبائر، وما كنا نعلم ولا نعرف ولا نسمع بهذا ولكن بدأت هذه المظاهر -ولا قوة إلا بالله- في الناس، بسبب الجهل وضعف الإيمان، تسمع صياح النساء في المساجد التي يصلى فيها الجنائز.

والنبي ﷺ قال «ليس منا من ضرب الخدود وشقّ الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية»

وقال «أنا بريء من الحالقة والصالقة والشاقة»

الحالقة تحلق شعرها عند المصيبة، والصالقة ترفع صوتها عند المصيبة، والشاقة تشق ثوبها.

وقال «ثِنتان في أمتي هما بهم كفرٌ، الطعن في الأنساب والنياحة على الميت»

وقال «النائحة إذا لم تتُب تُقام يوم القيامة وعليها سِربالٌ من قطرانٍ ودِرعٌ من جرب»

المقصود أن هذا الأمر كبير، والواجب على الناس والنساء بخاصة أن يحذرن من يصدر منهن مثل هذا الصنيع.

وعزاء الإنسان بربه سبحانه، وإن في الله عزاء من كل هالك، وهذا العويل والصياح لا يرد ذاهبا، بل يزيد الحزن حزنا.

والناس عند المصائب أربع درجات:

الأولى: الجزع، وما حكمه؟ حرام، ولا يرد فائتا، ولا قوة إلا بالله.

الثاني: الصبر، وهو واجب، قال عَزَّوَجَلَّ ﴿وبشّر الصّابرِينَ الّذِينَ إِذَا اصابتهم مُصِيبَة قَالُوا إِنّا لِلّهِ وَإِنّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾

ما أحسن هذه الكلمة أن يستحضرها المصاب أو أن تذكر بها يا أخي مصابًا، بشِّر، هذه بشارة ممن؟ من الله عَزَّوَجَلَّ.

من هم الصابرون؟

﴿الّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنّا لِلّهِ﴾

نحن لله، نحن عبيده، هو ملِكنا إلهنا ربنا سيدنا ﴿وَإِنّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ سنرجع إليه وسيجازينا أعظم الجزاء على صبرنا.

﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾

الثالث: الرضا، ما شاء الله، هذه مرتبة رفيعة، تجد شخصا راضيا مطمئنا، ليس عنده قلق، مقتنع بقسمة الله، راض بحكمة الله وبقضاء الله -سبحانه وبحمده-.

الرابعة وهي أعلاها: الشكر، وهذا مقام رفيع ورفيع جدا، لكنه موجود، وقد حدثني أحد الفضلاء أنه ذهب إلى المستشفى وأخبره الطبيب أن فيه مرضا خطيرا -الله يحفظنا وإياكم- يقول: فذهبت فسجدت لله شكرا.

مقامات.

لكن الإنسان يجاهد نفسه ويستشعر هذه المعاني الرفيعة وهذا الأجر العظيم الذي وعد الله به الصابرين.

وقال «زوروا القبور فإنها تذكر بالآخرة» رواه مسلم.

وينبغي لمن زارها أن يقول: «السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم، نسأل الله لنا ولكم العافية»

وأي قربة فعلها وجعل...

نعم تُسن زيارة القبور، قال ﷺ «كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها فإنها تذكركم الآخرة»

في رواية في غير مسلم «وتزهدكم في الدنيا»

سؤال، لماذا نهاهم عن زيارة القبور في أول الأمر؟

لأنهم كانوا قريبي العهد بالجاهلية وكانوا يعبدونها، فأراد النبي ﷺ أن يقطع كل صلة بالشرك وكل وسيلة تذكّر بالشرك، فنهى عن زيارة القبور مع أن زيارتها فيها مصلحة، لكن المفسدة المترتبة عليها أرجح من المصلحة.

ثم لما فهموا الإسلام وقرّ التوحيد في قلوبهم وعرفوا حاجة الميت إليهم وليس حاجتهم إليه: هنا جاءت المصلحة وارتفعت المفسدة، قال «فزوروها فإنا تذكّركم الآخرة» لا شك أن زيارة القبور تذكّر الآخرة، تأتي تنظر لهذا القبر، هذا بالأمس كان في قصره واليوم أصبح في قبره، بيت يسكنه ألف متر أو خمسة آلاف أو عشرة آلاف، الآن في كم؟ متر في متر أو أقل، والله المستعان.

أتيت القبور فناديتها ... أين المعظَّم والمحتقَرْ
تفانَوا جميعا فما مُخبرٌ ... وماتوا جميعًا ومات الخبرْ

***

باتوا على قُلل الأجبال تحملهم ... غُلب الرجال فما أغنتهم القُلَلُ
واستنزلوا بعد عِزٍّ من منازلهم ... فأُودِعوا حُفَرًا يا بِئسَ ما نزلوا
نادى بهم صائح من بعد ما نزلوا ... أين الأسرّة والتيجان والحُلَلُ
فأفصح القبر عنهم حين ساءلهم ... هذي الوجوه عليها الدود يقتتلُ
لطالما أكلوا دهرا وما شربوا ... فأصبحوا بعد طول الأكل قد أُكِلوا

***

وتُطعمك الطعام وعن قريبٍ ... ستَطعم منك ما منها طَعِمتا

فزوروا القبور يا إخوان

ليست زيارة القبور وقت الجنائز فقط، لا، يذهب الإنسان إلى المقبرة وقصده أن يتعظ وأن يدعو للموتى، وكان المصطفى -صلوات ربي وسلامه عليه- يزور القبور، متى؟ في الليل يا إخوان، في جوف الليل، فقدته عائشة وذهبت تبحث عنه -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وأرضاها- وقد مر على البقيع وسلّم عليهم ودعا لهم -صلوات الله وسلامه عليه-.

وهـذا الدعاء ينفع، قال «إن هـذه القبور مملوءة على أهلها ظلمة، وإن الله عَزَّوَجَلَّ ينيرها بدعائي لهم» أو كما قال ﷺ.

فأنـت تسـتفيد وتعتبر وتتعظ، لكـن نعوذ بالله من قسـوة القلوب، أن يرى الإنسـان العِبَر ومع ذلك لا يعتبر، أن يقف على شـفير القبر ويقهقه بملء فمه، ولا قوة إلا بالله.

شـيء يا إخـوان ما كنا نعهده ولا نسـمع بـه، وهذا والله يا إخوان يُخشـى أن يكون من قسـوة القلب، أن الإنسـان يرى المصير الذي سـوف ينتهي إليه، المـوت تخطاك إليهم وغـدا يتخطى غيرك إليك، ويذهـب بك وتودع في هذه الحفـرة، هـذا القبر لكل أحد، ليس لأحد دون أحد، هـذا ليس فيه غبن، الكل مشـتركون فيه، فيرى هذه العبرة ويتكلم في أمور الدنيا، والله يتكلمون في أمور الدنيا ويضحكون وكأنهم في فسحة، ولا قوة إلا بالله.

والصحابـة يقولـون: كنّا مع النبـي ﷺ في جنازة في بقيـع الغرقد كأن على رؤوسنا الطير.

هذا تمثيل للهدوء والسـكون، يعني لو أن الشـخص على رأسـه طير: لا يتحرك، لو تحرك فإن الطير يطير، يقول: كأن على رؤوسنا الطير، اللهم ارض عنهم وأرضهم.

والناس اليوم كما تلحظون، والله المستعان.

فنسأل الله أن يوقظ القلوب، وأن يرزقنا وإياكم الاستعداد ليوم المعاد.

وَأَيُّ قُرْبَةٍ فَعَلَهَا وَجَعَلَ ثَوَابَهَا لِمُسْلِمٍ نَفَعَهُ ذَلِكَ، وَاللهُ أَعْلَم.

الشـيخ ذكر أدعية مجموعة من جملة أحاديـث، كحديث بريدة وحديث عائشة.

إذا مر بالمقبر ماذا يقول؟

«السلام عليكم أهل الديار من المسلمين والمؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين».

في بعضها «السلام عليكم يا أهل القبور، نسأل الله لنا ولكم العافية، أنتم أسلافنا ونحن على الأثر»

لا توسلات ولا تقرب إلى الموتى، أبدا، وإنما دعاء للموتى إذ هم المحتاجون، فارقوا الأحباب وسكنوا التراب وقطعوا الأسباب، فهم مفتقرون لدعوة تأتي من شخص يدعو لهم، فإذا مررت بالمقبرة وقفت ودعوت وأُجِرت واتعظت واعتبرت.

يقول: وأي قربة فعلها وجعل ثوابها لمسلم حي أو ميت نفعه ذلك.

أما بالنسبة للميت فلا ريب أنه ينتفع، وقد ورد في ذلك أحاديث، حديث سعد لما قال إن أمي افتُلتت ولم تتكلم، أفأتصدق عنها؟ قال: «تصدق على أمك»

واستأذن عمرو بن العاص النبي ﷺ أن يعتق عن أبيه، وكان أبوه العاص بن وائل –وكان من فجرة قريش– نذر أن يعتق مائة رقبة، فأعتق خمسين، فاستأذن النبي ﷺ عمرو أن يعتق عن أبيه البقية، قال «لا»

لأنه مات كافرا ولا ينفعه أن يعتق عنه.

وسمع رجلا يقول «لبّيك عن شبرمة» قال «حججت عن نفسك؟» إلى آخر الحديث.

المقصود أن مثل هذه الآثار تدل على أن هناك أصلا، وهو أن أي عمل تعمله وتهديه للميت فإنه ينفعه ذلك، أما الحي فلا ينبغي، لأن هذا يؤدي إلى تكاسل الحي وتواكله، ما دم حيا يستطيع أن يعمل.

لكـن الميت الذي فـارق الدنيا وانقطع عمله وانتهى مـن الدنيا أمله، «إذا مات الميت انقطع عمله إلا من ثلاث» ما هي؟ «صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له»

اللهـم ارحـم موتانـا وموتى المسـلمين يا أرحـم الراحميـن، اللهم اغفر لوالدينـا ووالديهـم وجميـع أرحامنا وأصحابنـا وإخواننا المسـلمين الأحياء منهم والميتين.

وفقكـم الله يا إخـوان وبـارك فيكم ورزقنـا وإياكم الإخـلاص في القول والعمـل، ورزقنـا العلم النافع والعمـل الصالح والدعوة إليه، السـلام عليكم ورحمة الله.